



دولة فلسطين

الجريدة الرسمية

تصدر عن
ديوان الجريدة الرسمية

العدد 213

المراسلات: ديوان الجريدة الرسمية
رام الله - الهاصيون - عمارة البرقاوي - مقابل فندق الهيلينيوم
هاتف: 02-2971654 - فاكس: 02-2986008
البريد الإلكتروني: og@ogb.gov.ps
المرجع الإلكتروني: mjr.ogb.gov.ps

رقم الصفحة	محتويات العدد	مسلسل
------------	---------------	-------

أولاً: قرارات بقانون

4	قرار بقانون رقم (2) لسنة 2024م بتعديل قرار بقانون رقم (1) لسنة 2019م بشأن المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي وتعديلاته.	1.
6	قرار بقانون رقم (3) لسنة 2024م بشأن منح الثقة للحكومة التاسعة عشر.	2.
7	قرار بقانون رقم (4) لسنة 2024م بشأن تقديم مشروع الموازنة العامة للسنة المالية 2024م.	3.

ثانياً: مراسيم رئاسية

9	مرسوم رقم (4) لسنة 2024م بشأن اعتماد تشكيل الحكومة التاسعة عشر.	1.
11	مرسوم رقم (5) لسنة 2024م بشأن إعادة تشكيل لجنة الانتخابات المركزية.	2.

ثالثاً: قرارات رئاسية

13	قرار رقم (21) لسنة 2024م بشأن تعيين قضاة بالمحاكم العسكرية.	1.
15	قرار رقم (22) لسنة 2024م بشأن ترقية قضاة بالمحاكم العسكرية.	2.
17	قرار رقم (23) لسنة 2024م بشأن ترقية أعضاء النيابة العسكرية لدرجة وكيل نيابة عسكرية.	3.
19	قرار رقم (24) لسنة 2024م بشأن ترقية عضوي النيابة العسكرية لدرجة رئيس نيابة عسكرية.	4.

20	قرار رقم (25) لسنة 2024م بشأن ترقية أعضاء النيابة العسكرية لدرجة مساعد نائب عام عسكري.	5.
21	قرار رقم (26) لسنة 2024م بشأن نذب السفير/ دواس دواس ليعمل أميناً عاماً لمجلس الوزراء.	6.
22	قرار رقم (27) لسنة 2024م بشأن تعيين رئيس مجلس أمناء المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي.	7.
23	قرار رقم (28) لسنة 2024م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المجلس الأعلى للإبداع والتميز.	8.
26	قرار رقم (29) لسنة 2024م بشأن تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الوطنية لتوثيق تاريخ فلسطين وحفظ الذاكرة.	9.
28	قرار رقم (30) لسنة 2024م بشأن تعيين د. رياض المالكي مستشاراً لرئيس الدولة للشؤون الدولية ومبعوثه الخاص.	10.

رابعاً: أحكام المحكمة الدستورية العليا

29	حكم صادر عن المحكمة الدستورية العليا بالدعوى الدستورية رقم (2023/12).	1.
32	حكم صادر عن المحكمة الدستورية العليا بالدعوى الدستورية رقم (2022/16).	2.

خامساً: قرارات وزارية

36	قرار تسجيل جمعية خيرية/ هيئة أهلية رقم (20) لسنة 2024م.	1.
37	قرار تسجيل جمعية خيرية/ هيئة أهلية رقم (21) لسنة 2024م.	2.
38	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "اعتماد مواصفات" رقم (1) لسنة 2024م.	3.
43	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "سريان مواصفات" رقم (2) لسنة 2024م.	4.
45	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "إلغاء مواصفات" رقم (3) لسنة 2024م.	5.

46	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "اعتماد مواصفات" رقم (4) لسنة 2024م.	.6
51	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "سريان مواصفات" رقم (5) لسنة 2024م.	.7
54	قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "إلغاء مواصفات" رقم (6) لسنة 2024م.	.8

سادساً: أحكام قضائية

55	حكم غيابي صادر عن محكمة بداية جنين.	.1
----	-------------------------------------	----

سابعاً: إعلانات

56	إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات القانونيين الجدد.	.1
57	إعلانات مجلس التنظيم الأعلى.	.2
81	إعلانات صادرة عن سلطة الأراضي.	.3

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار بقانون رقم (2) لسنة 2024م بتعديل قرار بقانون رقم (1) لسنة 2019م بشأن المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي وتعديلاته

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (1) لسنة 2019م بشأن المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون الآتي:

مادة (1)

يشار إلى قرار بقانون رقم (1) لسنة 2019م بشأن المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي وتعديلاته، لغايات إجراء هذا التعديل بالقانون الأصلي.

مادة (2)

- تعديل الفقرة (1) من المادة (7) من القانون الأصلي، لتصبح على النحو الآتي:
1. يكون للمؤسسة مجلس أمناء برئاسة شخصية، تعين بقرار من الرئيس، وعضوية كل من:
 - أ. ممثل عن وزارة التنمية الاجتماعية من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - ب. ممثل عن وزارة العمل من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - ج. ممثل عن وزارة المالية من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - د. ممثل عن وزارة الاقتصاد الوطني من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - هـ. ممثل عن وزارة الأوقاف والشؤون الدينية من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - و. ممثل عن وزارة الزراعة من موظفي الفئة العليا من ذوي الاختصاص.
 - ز. ممثل عن سلطة النقد.
 - ح. ممثل عن القطاع الخاص الفلسطيني.
 - ط. ممثل عن المجتمع المدني.
 - ي. خبير اقتصادي أكاديمي متخصص بالتمويل الإسلامي.

مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/27 ميلادية
الموافق: 17/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار بقانون رقم (3) لسنة 2024م بشأن منح الثقة للحكومة التاسعة عشر

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على خطاب التكليف الصادر عنا بتاريخ 2024/03/14م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون الآتي:

مادة (1)

منح الثقة لرئيس الوزراء السيد/ محمد عبد الله محمد مصطفى وأعضاء حكومته.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/28 ميلادية

الموافق: 18/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

قرار بقانون رقم (4) لسنة 2024م بشأن تقديم مشروع الموازنة العامة للسنة المالية 2024م

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قانون رقم (7) لسنة 1998م بشأن تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية وتعديلاته،

وعلى تنسيب مجلس الوزراء بشأن تمديد العمل بالموازنة العامة للسنة المالية 2023م، الصادر

بتاريخ 2024/03/25م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون الآتي:

مادة (1)

استثناء لما ورد في المواد (3)، (4)، (31) من قانون رقم (7) لسنة 1998م بشأن تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية وتعديلاته، يعمل بأحكام هذا القرار بقانون وفقاً لما يلي:

1. يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون الموازنة العامة للسنة المالية (2024م)، إلى رئيس الدولة حتى تاريخ (2024/06/30م).

2. يكون لوزارة المالية سلطة تحصيل الإيرادات وفق الآليات والشروط والمعدلات المنصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة النافذة، ويستمر الإنفاق باعتمادات شهرية بنسبة (12/1) (واحد من اثني عشر) لكل شهر من موازنة السنة المالية المنصرمة، بحد أقصاه تاريخ (2024/07/31م).

مادة (2)

تسري أحكام هذا القرار بقانون على تقديم مشروع قانون الموازنة العامة للسنة المالية (2024م) حصراً ولمرة واحدة.

مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/30 ميلادية
الموافق: 20/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



مرسوم رقم (4) لسنة 2024م بشأن اعتماد تشكيل الحكومة التاسعة عشر

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (3) لسنة 2024م بشأن منح الثقة للحكومة التاسعة عشر،
وعلى خطاب التكليف الصادر عنا بتاريخ 2024/03/14م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

اعتماد تشكيل مجلس الوزراء من السادة التالية أسمائهم على النحو الآتي:

1. محمد عبد الله محمد مصطفى
 2. شرحبيل يوسف سعد الدين الزعيم
 3. زياد محمود محمد هب الريح
 4. عمر أكرم عمران البيطار
 5. وائل محمد محمود زقوت
 6. سامي أحمد عارف حجاوي
 7. ماجد عوني محمد أبو رمضان
 8. أمجد سعد سليمان برهم
 9. إيناس حسني عبد الغني دحادحة
 10. محمد مصطفى محمد نجم
 11. عرفات حسين سليمان عصفور
 12. محمد يوسف محمد العامور
 13. عبد الرزاق ماهر عبد الرزاق ننتشة
 14. عاهد فائق عاطف بسيسو
 15. سماح عبد الرحيم حسين حمد
 16. رزق عبد الرحمن سالم سليمان
 17. هاني ناجي عطا الله عبد المسيح
 18. أشرف حسن عباس الأعور
 19. "عماد الدين" عبد الله سليم حمدان
- رئيساً للوزراء/ وزيراً للخارجية والمغتربين
وزيراً للعدل
وزيراً للداخلية
وزيراً للمالية
وزيراً للتخطيط والتعاون الدولي
وزيراً للحكم المحلي
وزيراً للصحة
وزيراً للتربية والتعليم العالي
وزيراً للعمل
وزيراً للأوقاف والشؤون الدينية
وزيراً للصناعة
وزيراً للاقتصاد الوطني
وزيراً للاتصالات والاقتصاد الرقمي
وزيراً للأشغال العامة والإسكان
وزيراً للتنمية الاجتماعية
وزيراً للزراعة
وزيراً للسياحة والآثار
وزيراً لشؤون القدس
وزيراً للثقافة

20. طارق حسني سالم زعرب
 21. منى محمد محمود الخليلي
 22. فارسين أو هانس فارتان أغابكيان
 23. باسل عبد الرحمن حسن ناصر
- وزيرًا للنقل والمواصلات
 وزيرًا لشؤون المرأة
 وزير دولة لشؤون وزارة الخارجية والمغتربين
 وزير دولة لشؤون الإغاثة

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/28 ميلادية
 الموافق: 18/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
 رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
 OFFICIAL GAZETTE BUREAU

مرسوم رقم (5) لسنة 2024م بشأن إعادة تشكيل لجنة الانتخابات المركزية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (1) لسنة 2007م بشأن الانتخابات العامة وتعديلاته،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (2) لسنة 2020م بشأن إعادة تشكيل لجنة الانتخابات المركزية،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

إعادة تشكيل لجنة الانتخابات المركزية، وذلك على النحو الآتي:

1. د. رامي وليد كامل حمد الله رئيساً
2. د. لميس العلمي أميناً عاماً
3. السيد/ مازن سيسالم عضواً
4. د. خولة الشخشير عضواً
5. السيد/ شكري النشاشيبي عضواً
6. السيد/ اسحق مهنا عضواً
7. السيد/ ياسر موسى حرب عضواً
8. السيد/ يوسف عوض الله عضواً
9. السيد/ أحمد الخالدي عضواً

مادة (2)

تتولى اللجنة المذكورة في المادة (1) من هذا المرسوم، إدارة الانتخابات والإشراف عليها والتحضير لها وتنظيمها، واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان نزاهتها وحريتها، وفقاً لأحكام القانون.

مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (4)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/04/01 ميلادية
الموافق: 22/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار رقم (21) لسنة 2024م بشأن تعيين قضاة بالمحاكم العسكرية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،
وعلى تنسيب مجلس هيئة قضاء قوى الأمن في جلسته رقم (2024/3) المنعقدة بتاريخ
2024/03/17م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

تعيين السادة التالية أسمائهم، قضاة بالمحاكم العسكرية، وفقاً للآتي:

1. المقدم/ عبد الله أسامة حمزة الطاهر، قاضي في محكمة الاستئناف العسكرية.
2. الرائد/ محمد مبارك حسين الحمادنه، قاضي في المحكمة العسكرية الدائمة.
3. المقدم/ رهام سائد أحمد جبر ناصر، قاضي في المحكمة العسكرية المركزية.
4. النقيب/ محمد سامي أحمد سلامة، قاضي في المحكمة العسكرية المركزية.
5. النقيب/ نجاة نايف محمد حليقاوي، قاضي في المحكمة العسكرية المركزية.
6. النقيب/ مهند عبد الرؤوف صادق سعدي، قاضي في المحكمة العسكرية المركزية.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/21 ميلادية
الموافق: 11/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار رقم (22) لسنة 2024م بشأن ترقية قضاة بالمحاكم العسكرية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً للنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،
وعلى تنسيب مجلس هيئة قضاء قوى الأمن في جلسته رقم (2024/3) المنعقدة بتاريخ
2024/03/17م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

ترقية قضاة المحاكم العسكرية الواردة أسمائهم أدناه، وفقاً للآتي:

1. العقيد القاضي/ بلال حامد حسين صلاح إلى قاضي محكمة استئناف عسكرية.
2. المقدم القاضي/ معتز زياد عزيز صايح إلى قاضي محكمة عسكرية خاصة.
3. المقدم القاضي/ إبراهيم جمال إبراهيم شحادة إلى قاضي محكمة عسكرية خاصة.
4. المقدم القاضي/ محمد توفيق محمد حمارشة إلى رئيس المحكمة العسكرية الدائمة.
5. المقدم القاضي/ أحمد حيدر إبراهيم قبا إلى قاضي محكمة عسكرية دائمة.
6. الرائد القاضي/ ماجد سالم محمد نويب إلى قاضي محكمة عسكرية دائمة.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/21 ميلادية
الموافق: 11/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار رقم (23) لسنة 2024م بشأن ترقية أعضاء النيابة العسكرية لدرجة وكيل نيابة عسكرية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،

وعلى تنسيب رئيس هيئة قضاء قوى الأمن بتاريخ 2024/03/19م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

ترقية أعضاء النيابة العسكرية الواردة أسمائهم أدناه، إلى درجة وكيل نيابة عسكرية:

1. نقيب/ رعد عارف موسى أبو عطوان.

2. نقيب/ أحمد نجي محمود أبو علي.

3. نقيب/ إيناس أحمد عبد القادر بدوي.

4. نقيب/ براءة فتحي محمود أبو جاموس.

5. نقيب/ خلود معاذ مصطفى مصطفى.

6. نقيب/ سعد جمال سعد بني عودة.

7. نقيب/ صهيب عبد القادر أحمد شتيوي.

8. نقيب/ ظافر إبراهيم ظافر صوافطة.

9. نقيب/ عيسى سليمان محمد حشاش.

10. نقيب/ قيصر محمد حسين قديمي.

11. نقيب/ محمد عثمان محمد ستيتي.

12. نقيب/ ياسمين رجا عبد الرحمن شنطي.

13. ملازم أول/ أحمد عيسى أحمد معالي.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/21 ميلادية
الموافق: 11/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

قرار رقم (24) لسنة 2024م بشأن ترقية عضوي النيابة العسكرية لدرجة رئيس نيابة عسكرية

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،
وعلى تنسيب رئيس هيئة قضاء قوى الأمن بتاريخ 2024/03/19م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

ترقية عضوي النيابة العسكرية الوارد اسميهما أدناه، إلى درجة رئيس نيابة عسكرية:
1. الرائد/ محمد إبراهيم محمد حنيح.
2. النقيب/ محمود يوسف محمود الجرادات.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/21 ميلادية
الموافق: 11/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

قرار رقم (25) لسنة 2024م بشأن ترقية أعضاء النيابة العسكرية لدرجة مساعد نائب عام عسكري

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (2) لسنة 2018م بشأن الهيئة القضائية لقوى الأمن وتعديلاته،
وعلى تنسيب رئيس هيئة قضاء قوى الأمن بتاريخ 2024/03/19م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

ترقية أعضاء النيابة العسكرية الواردة أسمائهم أدناه، إلى درجة مساعد نائب عام عسكري:

1. المقدم/ سامر صلاح عبد القادر ناصر.
2. المقدم/ سائد سليمان تكروري كايد.
3. المقدم/ نصر رشدي فارس غانم.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/21 ميلادية
الموافق: 11/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
القائد الأعلى لقوى الأمن الفلسطينية

قرار رقم (26) لسنة 2024م بشأن نذب السفير/ دواس دواس ليعمل أميناً عاماً لمجلس الوزراء

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون السلك الدبلوماسي رقم (13) لسنة 2005م،
وعلى قرار بقانون رقم (3) لسنة 2024م بشأن منح الثقة للحكومة التاسعة عشر،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2024م بشأن اعتماد تشكيل الحكومة التاسعة عشر،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

نذب السفير/ دواس تيسير رشيد دواس من وزارة الخارجية والمغتربين، ليعمل أميناً عاماً لمجلس الوزراء لمدة سنة واحدة.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/28 ميلادية
الموافق: 18/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

قرار رقم (27) لسنة 2024م بشأن تعيين رئيس مجلس أمناء المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكن الاقتصادي

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (1) لسنة 2019م بشأن المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكن
الاقتصادي وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

تعيين السيد/ أحمد عبد السلام حسن مجدلاني، رئيساً لمجلس أمناء المؤسسة الوطنية الفلسطينية
للتمكن الاقتصادي.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/31 ميلادية
الموافق: 21/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

قرار رقم (28) لسنة 2024م بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة المجلس الأعلى للإبداع والتميز

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم (7) لسنة 2012م بشأن إنشاء المجلس الأعلى للإبداع
والتميز وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

إعادة تشكيل مجلس إدارة المجلس الأعلى للإبداع والتميز من السيدات والسادة التالية أسمائهم:

1. م. عدنان سمارة
2. د. حسين الأعرج
3. د. صفاء ناصر الدين
4. م. عارف الحسيني
5. د. رياض مشعل
6. م. مروان عبد الحميد
7. أ. د. عماد الخطيب
8. م. أيمن صبيح
9. د. عبد الرزاق ماهر نتشة
10. م. مجدي الصالح
11. د. بصري صالح
12. د. نافذ عساف
13. م. مجدي حجة
14. د. ميسون محمد إبراهيم
15. د. شاكر إبراهيم شاكر زيادة
16. أ. رجاء أحمد محمد جواعدة
17. د. محمد محمود جابر أبو عيد
18. أ. نهاد معاذ منجد يونس
19. أ. رانية أبو غوش

20. د. فتحي أبو مغلي
عضوًا
21. أ. د. رضوان قصر اوي
عضوًا
22. أ. د. إياد طومار
عضوًا
23. أ. د. عبد الناصر زيد
عضوًا
24. أ. د. فادي سعيد جاد الله قطان
عضوًا
25. أ. د. نور الدين أبو الرب
عضوًا
26. أ. د. مؤيد أبو صاع
عضوًا
27. أ. د. يوسف أبو زر
عضوًا
28. أ. د. مي عبد الحافظ المغنثة
عضوًا
29. أ. د. عماد الزير
عضوًا
30. أ. د. حسين شنك
عضوًا
31. أ. د. حسام عبد العزيز الرجوب
عضوًا
32. أ. د. نظام محمود الأشقر
عضوًا
33. أ. د. علي أحمد عبد الجواد منصور
عضوًا
34. د. عبد الكريم نزار عيد سهمود
عضوًا
35. أ. د. نادر حامد عبد الرزاق أبو شرخ
عضوًا
36. أ. د. أحمد عبد الرؤوف عبد الرحمن عيسى
عضوًا
37. أ. د. عبد الخالق الفرا
عضوًا
38. أ. د. عبد الكريم سعيد حسين المدهون
عضوًا
39. م. ماهر كامل نايف شيبير
عضوًا
40. م. علاء علاء الدين
عضوًا
41. أ. لميس عثمان
عضوًا
42. أ. عبد الغني حدادحة
عضوًا
43. م. محمد العامور
عضوًا
44. م. أسامة محمد سليم عمرو
عضوًا
45. م. نادية حبش
عضوًا
46. م. حسن حامد عمر
عضوًا
47. أ. بشار ياسين
عضوًا
48. د. عوض دعيبس
عضوًا

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/04/01 ميلادية
الموافق: 22/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



قرار رقم (29) لسنة 2024م بشأن تشكيل مجلس إدارة المؤسسة الوطنية لتوثيق تاريخ فلسطين وحفظ الذاكرة

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على المرسوم رقم (1) لسنة 2024م بشأن المؤسسة الوطنية لتوثيق تاريخ فلسطين
وحفظ الذاكرة،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

تشكيل مجلس إدارة "المؤسسة الوطنية لتوثيق تاريخ فلسطين وحفظ الذاكرة" من التالية أسمائهم:

1. السيد/ زياد محمود حسين أبو عمرو رئيساً
2. السيد/ أحمد عبد السلام حسن مجدلاني عضواً
3. السيدة/ فارسين أو هانس فارتان أغابكيان عضواً
4. السيد/ أحمد نجيب محمد عساف عضواً
5. السيد/ مصطفى داوود إبراهيم كبها عضواً
6. السيد/ أمين عبد الله محمود محمود عضواً
7. السيد/ نظمي أمين محمد الجعبة عضواً
8. السيدة/ هنيذة عمر محمد غانم عضواً
9. السيد/ متري بشارة متري الراهب عضواً

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/04/02 ميلادية
الموافق: 23/رمضان/1445 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



قرار رقم (30) لسنة 2024م بشأن تعيين د. رياض المالكي مستشاراً لرئيس الدولة للشؤون الدولية ومبعوثه الخاص

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته،
وعلى قانون مكافآت ورواتب أعضاء المجلس التشريعي وأعضاء الحكومة والمحافظين رقم (11)
لسنة 2004م وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،
قررنا ما يلي:

مادة (1)

تعيين د. رياض نجيب عبد الرحمن المالكي، مستشاراً لرئيس الدولة للشؤون الدولية ومبعوثه الخاص،
بدرجة وزير.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،
وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/04/21 ميلادية
الموافق: 12/شوال/1445 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

دولة فلسطين
المحكمة الدستورية العليا
"دعوى دستورية رقم (2023/12)"

الحكم

الصادر عن المحكمة الدستورية العليا المنعقدة في مدينة رام الله باسم الشعب العربي الفلسطيني، في الجلسة المنعقدة يوم الأربعاء السادس من آذار لسنة 2024م، الموافق الخامس والعشرين من شعبان لسنة 1445هـ.
الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي: علي مهنا، رئيس المحكمة.
وعضوية السادة القضاة: غسان فرمند، عدنان أبووردة، فريد عقل، خالد التلاحمة، عبد الناصر أبو سمهدانة، عبد الرؤوف السناوي، بشار دراغمة.

أصدرت الحكم الآتي:

في الدعوى الدستورية المقيدة في جدول المحكمة الدستورية العليا رقم (2023/12) "دستورية".

المدعي:

مساعد: رامي ربحي خميس جريري/ مرتب شرطة.
وكيله المحامي: كريم حمودة/ رام الله.

المدعى عليهم:

1. رئيس هيئة قضاء قوى الأمن بالإضافة إلى وظيفته.
2. عطوفة النائب العام العسكري عبد الناصر جرار بالإضافة إلى وظيفته.
3. عطوفة النائب العام أكرم الخطيب بالإضافة إلى وظيفته.

موضوع الدعوى:

الطعن بدستورية المادة (208/ب) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م، وذلك سندا إلى أحكام المادة (14) من القرار بقانون رقم (19) لسنة 2017م بشأن تعديل قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

الاجراءات

أثناء محاكمته لدى محكمة الاستئناف العسكرية في الدعوى رقم (2023/29) أثار المدعي الدفع بعدم دستورية المادة (208/ب) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م، بدعوى مخالفتها لأحكام القانون الأساسي عامة والمادتين (14 و15) منه على وجه الخصوص، طالبا منها إهماله للطعن بدستورية المادة المذكورة آنفا لدى المحكمة الدستورية العليا حسب الأصول. وفي جلستها المنعقدة بتاريخ 2023/06/11م أجابت محكمة الاستئناف العسكرية طلب المدعي، وأمهلته

ثلاثين يوماً للقيام بذلك، لكنه وبجلسة محكمة الاستئناف العسكرية بتاريخ 2023/07/11م طلب وكيل المدعي تمديد مدة إمهاله لثلاثين يوماً أخرى، فأجابت المحكمة طلبه هذا.

بتاريخ 2023/07/18م أودع المدعي بواسطة وكيله لائحة الدعوى الماتلة قلم المحكمة الدستورية العليا عن طريق الدفع الفرعي سنداً إلى أحكام المادة (3/27) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، وسجلت تحت الرقم (2023/12)، طالباً بموجبها الحكم بعدم دستورية المادة (208/ب) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م، وإلغاء كل ما يترتب على ذلك من آثار وإجراءات، واتخاذ المقتضى القانوني المتفق وأحكام القانون، وذلك لشبهه مخالفتها لأحكام القانون الأساسي، خاصة المادتين (14 و15) منه.

وبتاريخ 2023/08/01م تقدمت النيابة العامة بلائحة جوابية ضمن المدة القانونية، التمسّت بموجبها رد الدعوى شكلاً و/أو موضوعاً للأسباب الواردة فيها.

المحكمة

بعد الاطلاع على أوراق الدعوى والمداولة قانوناً.

حيث إن الوقائع على ما تبين من لائحة الدعوى وسائر الأوراق، تجد المحكمة بأن وكيل المدعي قد أثار دفعه بعدم دستورية المادة (208/ب) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م أمام محكمة الموضوع المتمثلة في محكمة الاستئناف العسكرية التي كان يحاكم أمامها، وطلب منها إمهاله لتقديم دعوى دستورية وفق الأصول والقانون، وبتاريخ 2023/06/11م قررت المحكمة إجابة طلب وكيل المدعي وإمهاله ثلاثين يوماً لتقديم دعواه لدى المحكمة الدستورية العليا.

لم يتقدم المدعي بدعواه خلال هذه المدة وتوجه إلى محكمة الموضوع ثانية في جلستها المنعقدة بتاريخ 2023/07/11م طالباً منها إمهاله ثلاثين يوماً أخرى لتقديم دعواه إلى المحكمة الدستورية العليا فوافقت محكمة الموضوع على طلبه، ليصبح مجموع المدة الممهّل لها المدعي لتقديم دعواه هو ستون يوماً، وهي المدة القصوى المسموح بالإمهال لها قانوناً. وبالرجوع إلى لائحة الدعوى تجد المحكمة بأنها وردت قلم المحكمة الدستورية العليا بتاريخ 2023/07/18م، ما يعني أنها قدمت خلال المدة الممهّل لها المدعي. وبهذا تكون دعوى المدعي قد اتصلت بالمحكمة اتصالاً صحيحاً وفقاً للمادة (3/27) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

وحيث إن توفر الصفة والمصلحة للمدعي، يعتبران شرطاً لقبول الدعوى أمام المحكمة الدستورية العليا، وبما أن المدعي عسكري ومخاطب بأحكام قانون العقوبات العسكري الفلسطيني، وبما أن المادة (208/ب) تطبق عليه عبر اتهامه بمخالفة أحكامها، وبذلك فإن الإعلان عن عدم دستورية هذه المادة سيحقق نفعاً للمدعي، وبذلك يكون شرطاً لقبول الدعوى الصفة والمصلحة متوفران للمدعي.

وحيث إن المدعي قد نعى على المادة (208/ب) بعدم الدستورية، والتي نصت على أن: "يعاقب بالحبس حتى ستة أشهر والغرامة: أ- ب- سلك سلوكاً فاضحاً دالاً على مخالفة الآداب"، زاعماً مخالفتها لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته بشكل عام، وفقاً لما جاء في لائحة الدعوى، كون أحكامها قد جاءت فضفاضة وقابلة للتأويل، في حين أنه من المفترض أن تكون أحكام القوانين محكمة وغير قابلة للتأويل - كما جاء في لائحة دعواه - ، كذلك ادعى المدعي مخالفة

المادة (208/ب) سألقة الذكر لأحكام المادة (14) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، والتي نصت على أن: "المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه، وكل متهم في جناية يجب أن يكون له محام يدافع عنه."، كما ذهب المدعي في سياق لائحة دعواه إلى القول بمخالفة المادة (208/ب) موضوع هذه الدعوى للمادة (9) من القانون الأساسي والتي نصت على أن: "الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء، لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة".

وحيث إن المادة (28) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، قد نصت على أن: "يجب أن يتضمن القرار الصادر بالإحالة إلى المحكمة أو لائحة الدعوى المرفوعة إليها وفقاً لحكم المادة السابقة. بيان النص التشريعي المطعون بعدم دستوريته والنص الدستوري المدعى بمخالفته وأوجه المخالفة."، فإن المحكمة تجد بأن المدعي قد ادعى مخالفة المادة موضوع الدعوى بشكل عام لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، بدعوى أن أحكامها جاءت فضفاضة وقابلة للتأويل، لكنه لم يعزز هذا الادعاء بتحديد الحكم الدستوري الوارد في القانون الأساسي الذي ينص على أنه يجب أن تكون أحكام القوانين محكمة وغير قابلة للتأويل، كما أنه لم يرد في لائحة دعواه ما يربط ادعاؤه هذا بالمادة (9) والمادة (14) من القانون الأساسي وأوجه مخالفتها لها.

وبالتدقيق في لائحة الدعوى تجد المحكمة أن ما يطلبه المدعي من المحكمة هو في جوهره طلب شرح ما جاء في المادة (208/ب) وبيان دلالاته الحصرية، الأمر الذي يشي بحقيقة أن المدعي لم يجد ما يعزز ادعاءه بعدم دستورية هذه المادة وأوجه مخالفتها لأي من مواد القانون الأساسي، خاصة المادتين (9) و(14) منها، وحيث إن تفسير أحكام التشريعات كجزء من اختصاص المحكمة قد أفردت له أحكاماً خاصة به لا تتفق مع ما جاء في هذه الدعوى، كما أن مهمة شرح أحكام القانون وتحديد دلالاتها لغايات تطبيقها أمام محكمة الموضوع هو من صلب اختصاص محكمة الموضوع ذاتها، فإن كل ذلك يؤكد على أن موضوع هذه الدعوى وما يسعى المدعي من ورائها لا يقع في إطار الدعوى الدستورية الماثلة عموماً والدفع الفرعي خصوصاً.

وعليه، فإن لائحة الدعوى جاءت قاصرة عن بيان ما أوجبه المادة (28) قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، من بيانات جوهرية تنبئ عن جديتها، ويتحدد بها موضوعها وأوجه الخلاف بين نص المادة (208/ب) من قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1979م، والنصوص الدستورية المدعى بمخالفتها، مما يوجب رد الدعوى.

لهذه الأسباب

حكمت المحكمة الدستورية العليا برد الدعوى، ومصادرة قيمة الكفالة المودعة خزانة المحكمة.

دولة فلسطين
المحكمة الدستورية العليا
"دعوى دستورية رقم (2022/16)"

الحكم

الصادر عن المحكمة الدستورية العليا المنعقدة في مدينة رام الله باسم الشعب العربي الفلسطيني، في الجلسة المنعقدة يوم الإثنين الحادي عشر من آذار لسنة 2024م، الموافق الأول من رمضان لسنة 1445هـ.

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي: علي مهنا، رئيس المحكمة.
وعضوية السادة القضاة: غسان فرمند، عدنان أبووردة، فريد عقل، خالد التلاحمة، عبد الناصر أبو سميحة، عبد الرؤوف السنوي، بشار دراغمة.

أصدرت الحكم الآتي:

في الدعوى الدستورية المقيدة بجدول المحكمة الدستورية العليا رقم (2022/16) "دستورية".

المدعيان:

1. المحامي: نائل فتوح نمر الحوح بصفته الشخصية بالإضافة لصفته محام مزاول لمهنة المحاماة.
2. أحمد محمد رشيد صياد بصفته الشخصية بالإضافة لصفته محام مزاول لمهنة المحاماة.

المدعى عليهم:

1. سيادة رئيس دولة فلسطين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية بصفته الوظيفية ويمثله النائب العام/ رام الله.
2. رئيس مجلس القضاء الأعلى الانتقالي بالإضافة لوظيفته/ رام الله.
3. مجلس القضاء الأعلى الانتقالي/ رام الله.

موضوع الدعوى:

1. الطعن بدستورية القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م جملة واحدة.
2. وبالتناوب:
 - أ. الطعن بدستورية الفقرتين (3، 4) من المادة (5) من القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م التي جاءت معدلة للمادة (16) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م.
 - ب. الطعن بدستورية المادة (2/11، 3) من ذات القرار بقانون التي جاءت معدلة للمادة (27) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م.
 - ج. الطعن بدستورية المادة (4/14) التي جاءت معدلة للمادة (34) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م، وأضافت عليها فقرتين جديدتين تحملان رقم (3، 4).
 - د. الطعن بدستورية المادة (25) من ذات القرار بقانون التي جاءت معدلة للمادة (53) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م.

الإجراءات

بتاريخ 2022/10/24م أودع المدعيان لائحة الدعوى الماثلة قلم المحكمة الدستورية العليا، وسجلت تحت رقم (2022/16)، وذلك وفقاً لأحكام المادة (1/27) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، طالباً بموجبها الحكم بعدم دستورية المواد موضوع الدعوى المذكورة آنفاً. وبتاريخ 2022/11/07م أودعت النيابة العامة قلم المحكمة لائحة جوابية طلبت فيها رد الدعوى شكلاً و/أو موضوعاً للأسباب التي أوردتها في لائحته.

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق والمداولة قانوناً. وحيث إن الوقائع على ما تبين من لائحة الدعوى وسائر الأوراق تجد المحكمة أن المدعيين محاميان مزاولان لمهنة المحاماة، أقاما هذه الدعوى لدى هذه المحكمة من خلال الدعوى الدستورية المباشرة، وفقاً لأحكام المادة (1/27) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، التي نصت على أن: "تتولى المحكمة الرقابة القضائية على الدستورية على الوجه التالي: 1- بطريق الدعوى الأصلية المباشرة التي يقيمها الشخص المتضرر أمام المحكمة استناداً إلى أحكام المادة (24) من هذا القانون."، وكذلك ما نصت عليه المادة (28) من قانون المحكمة الدستورية العليا المذكور على أن: "يجب أن يتضمن القرار الصادر بالإحالة إلى المحكمة أو لائحة الدعوى المرفوعة إليها وفقاً لحكم المادة السابقة. بيان النص التشريعي المطعون بعدم دستوريته والنص الدستوري المدعى بمخالفته وأوجه المخالفة".

من هنا فإن توفر الشرطين الواردين في المادة (1/27) والمادة (28) من قانون هذه المحكمة هو أساس قبول الدعوى من الناحية الشكلية وهما:

1. الضرر المباشر الذي وقع على المدعي من وجود النص المطعون بدستوريته.
2. بيان النص التشريعي المدعى بعدم دستوريته والنص الدستوري المدعى بمخالفته وأوجه المخالفة. وحيث إن الواضح من لائحة الدعوى أن المدعيين يخاصمان المدعى عليهما الثاني والثالث رئيس المجلس الانتقالي وكذلك المجلس الانتقالي، وأن الثابت من قيد الدعوى أنها سجلت وأقيمت لدى هذه المحكمة بتاريخ 2022/10/24م في الوقت الذي لم يكن للمدعى عليهما الثاني والثالث وجود قانوني، لأنه قد تم إنهاء عمل هذا المجلس الانتقالي ورئيسه بصدور القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م، الصادر بتاريخ 2020/12/30م المنشور في العدد الممتاز (22) من الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) بتاريخ 2021/01/11م وبالتالي تكون الصفة المدعى بها على المدعى عليهما الثاني والثالث غير قائمة.

وحيث إن القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م المدعى بعدم دستوريته جملة واحدة كما جاء في لائحة الدعوى لمخالفته أحكام المادة (43) من القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، المتعلقة بصلاحيه فخامة الرئيس - المدعى عليه الأول - بإصدار قرارات لها قوة القانون في حالة الضرورة التي لا تحتمل التأخير؛ فإن المحكمة الدستورية العليا كانت قد عالجت هذا الموضوع وأجابت على التساؤل المثار في العديد من قراراتها وأحكامها، ومنها الدعوى الدستورية رقم (2020/11) الصادرة بتاريخ 2021/04/27م والمنشورة في العدد (179) من الجريدة الرسمية بتاريخ 2021/05/26م

والتي ورد في حيثياتها: "حيث سبق للمحكمة أن بينت في كثير من قراراتها أن حالة الضرورة هي حالة تقديرية منحت لفخامة الرئيس في إصدار قرارات لها قوة القانون في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، لذلك فإن تطبيقها يكون من باب أولى في حالة عدم وجود مجلس تشريعي، وفي الأحوال جميعها فإن رقابة المجلس التشريعي تبقى قائمة على القرارات بقانون حيث يجب عرضها في أول جلسة للمجلس التشريعي عند تشكيله لإقرارها أو عدم إقرارها،....."، وكذلك طلب التفسير رقم (2018/10) الصادر بتاريخ 2018/12/12م المنشور في العدد الممتاز رقم (19) من الجريدة الرسمية بتاريخ 2018/12/23م والذي جاء فيه: "على الرغم من أن الرئيس يملك السلطة الفعلية في إدارة الدولة وإصدار القرارات بقانون طبقاً للمادة (43) من القانون الأساسي في ظل غياب المجلس التشريعي وتعطل عمله، واستمراره بممارسة سلطاته بهدف الحفاظ على كينونة النظام السياسي في فلسطين باعتباره المخاطب والعنوان الرئيس والسلطة المركزية في ظل غياب السلطة التشريعية، والمسؤول الأول عن سلامة الوطن وأمن استقراره وسلامة أراضيه وتنفيذ التعهدات الدولية، (حيث أن الرئيس قبل مباشرة مهامه أقسم على الإخلاص للوطن ومقدساته وتراثه القومي واحترام النظام الدستوري والقانون، والأهم رعاية مصالح الشعب الفلسطيني رعاية كاملة "المادة 35")".

وهذا ما يؤكد صلاحية الرئيس - المدعى عليه الأول - بإصدار قرارات لها قوة القانون في ظل عدم انعقاد المجلس التشريعي، خاصة ومن باب أولى، بعد صدور قرار المحكمة الدستورية العليا بحل المجلس التشريعي، وبالتالي فإن المجادلة في مثل هذا الأمر تكون على سبيل التكرار الذي لا مبرر له، كون الأحكام والقرارات التي تصدر من المحكمة الدستورية العليا بطبيعتها متعدية وملزمة لجميع سلطات الدولة ولكافة، عملاً بأحكام المادة (1/41) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

أما بخصوص باقي أسباب الطعن المتعلقة بنصوص القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م، بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م، والتي وردت في لائحة الدعوى، وحيث إن الدعوى الأصلية المباشرة استناداً لنص المادة (1/27) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، قد حددت شروطاً لهذه الدعوى أولها أن تقام الدعوى من الشخص المتضرر، وبأنه لا يجوز اللجوء إليها إلا إذا تحققت للمدعي صفة ومصلة شخصية مباشرة، باعتبارهما شرطان أساسيان لقبول الدعوى الأصلية المباشرة، وهي لا تعتبر متحققة بناءً على فرض مخالفة النص التشريعي موضوع الدعوى للقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته فقط، بل يتعين أن يكون هذا النص بتطبيقه على المدعي قد أضر أو انتقص من الحقوق الأساسية أو الحريات العامة ذات القيمة الدستورية على نحو ألحق به ضرراً مباشراً قطعياً لا متوهماً ولا احتمالياً، وبالتالي لا يجوز الطعن على النصوص التشريعية إلا مع توفر شرطين يحددان معاً مفهوم الصفة والمصلحة الشخصية في الدعوى الأصلية المباشرة، ولا يجوز لهذه المحكمة أن تباشر رقابتها على دستورية النصوص التشريعية في الدعوى الأصلية المباشرة، إلا بتحقيق هذين الشرطين: 1- أن يقيم المدعي دعواه في حدود الصفة التي اختصم فيها النص التشريعي موضوع الدعوى، ما يؤكد على أن ضرراً واقعياً قد لحق به، ويتعين أن يكون هذا الضرر مباشراً مستقلاً بعناصره. 2- أن يكون مرد الأمر في هذا الضرر إلى النص التشريعي موضوع الدعوى، بما مؤداه قيام علاقة سببية بين النص التشريعي والضرر الذي لحق بالمدعي؛ بمعنى أن يكون الضرر الواقع على المدعي ناشئاً من تطبيق هذا النص موضوع الدعوى، فإذا لم يكن النص التشريعي موضوع الدعوى قد طبق على المدعي أصلاً أو طبق

عليه ولم يلجأ إلى قاضيه الطبيعي، أو لجأ إلى قاضيه الطبيعي ولكن النزاع ما زال دائراً أمام المحاكم النظامية، فإن المصلحة الشخصية تكون والحالة هذه منتفية، لأن هذه المحكمة لا تملك ولاية الرقابة على قرارات القضاء أو أن توجه له الأوامر أو التعليمات، أو أن تحل محله في الحكم في النزاعات التي تدخل في اختصاصه، إلا في حدود الاختصاصات القانونية للمحكمة الدستورية العليا، وأن ينحصر اختصاص المحكمة الدستورية العليا هنا في النظر والحكم بعدم دستورية تشريع أو نص قانوني أو مخالفته للقانون الأساسي كلياً أو جزئياً.

وبالتناوب، وفي السياق ذاته، فإن المادة (28) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته قد نصت على أن: "يجب أن يتضمن القرار الصادر بالإحالة إلى المحكمة أو لائحة الدعوى المرفوعة إليها وفقاً لحكم المادة السابقة. بيان النص التشريعي المطعون بعدم دستوريته، والنص الدستوري المدعى بمخالفته وأوجه المخالفة"، إلا أن المحكمة وبالتدقيق في لائحة الدعوى الماثلة تجد بأن المدعيين لم ينجحوا في تحديد أوجه مخالفة النصوص التشريعية المدعى بعدم دستوريتهما لأحكام القانون الأساسي المرقومة في لائحة دعواهم.

وحيث إن الثابت من أوراق الدعوى أن المدعيين هما محاميان مزاولان، وأن القرار بقانون رقم (40) لسنة 2020م بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002م، والنصوص موضوع الدعوى يتعلقان فقط بالجهاز القضائي النظامي والمنتسبين له وهم السادة القضاة، وأن هذه النصوص موضوع الدعوى جاءت لتنظيم أعمال القضاة من أجل حسن سير العدالة وتنظيم العمل في الجهاز القضائي ورفع كفاءة القضاة، وهي نصوص خاصة بالتعيين أو الترقيّة أو التأديب، وغيرها من النصوص التي تنظم حسن سير العمل القضائي داخل الجهاز القضائي، وحيث إن المدعيين غير مخاطبين بالنصوص المدعى بعدم دستوريتهما ولا تمس مركزيهما القانونيين أو حقوقهما الدستورية، فإن صفتيهما ومصالحتهما الشخصية - أي الضرر من النصوص موضوع الدعوى - تكون منتفية، ذلك لأن إبطال النص والحكم بعدم دستوريته لن يحقق للمدعيين أي فائدة عملية تؤدي إلى تغيير مركزيهما القانونيين بعد الفصل في الدعوى. من كل ذلك، فإذا لم يكن النص التشريعي قد طبق على المدعيين أصلاً أو كانا من غير المخاطبين بأحكامه، أو كان الإخلال بالحقوق التي يدعيانها لا تعود إليه، فإن الصفة والمصلحة الشخصية المباشرة تكون منتفية.

وعليه وبناءً على ما تم بيانه، وحيث إنه لم تتوفر للدعوى شروط قبولها الأساسية، وهي كما أسلفنا الصفة والمصلحة الشخصية المباشرة للمدعيين، وعدم ثبوت الضرر المدعى به من تطبيق النصوص موضوع الدعوى، فإن الدعوى - والحالة هذه - تكون غير مقبولة.

لهذه الأسباب

حكمت المحكمة الدستورية العليا بعدم قبول الدعوى، ومصادرة قيمة الكفالة المودعة خزانة المحكمة.

قرار تسجيل جمعية خيرية / هيئة أهلية رقم (20) لسنة 2024م

وزير الداخلية،

استناداً لأحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، لا سيما أحكام المادتين (4، 8) منه، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا الآتي:

مادة (1)

تسجيل جمعية البيت الأمن الخيرية، ومقرها الرئيس في محافظة جنين، في سجل الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية بالدائرة المختصة وفق الأصول، واعتماد نظامها الأساسي ومجلس إدارتها التأسيسي.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/10 ميلادية
الموافق: 29/شعبان/1445 هجرية

الجمهورية العربية السورية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

زياد هب الرياح
وزير الداخلية

قرار تسجيل جمعية خيرية / هيئة أهلية رقم (21) لسنة 2024م

وزير الداخلية،

استناداً لأحكام قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000م وتعديلاته ولائحته التنفيذية، لا سيما أحكام المادتين (4، 8) منه، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا الآتي:

مادة (1)

تسجيل جمعية مصادر للتنمية الزراعية والصناعية الخيرية، ومقرها الرئيس في محافظة نابلس، في سجل الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية بالدائرة المختصة وفق الأصول، واعتماد نظامها الأساسي ومجلس إدارتها التأسيسي.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/03/10 ميلادية
الموافق: 29/شعبان/1445 هجرية

زياد هب الريح
وزير الداخلية

قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "اعتماد مواصفات" رقم (1) لسنة 2024م

صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2024/3) الفقرة (1) منه، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/01/31م، تعديل واعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (أ) المرفق مواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (أ)

رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
1.	م ف 2024-1-4-55	طرق فحص الخرسانة - الجزء 4-1: مقاومة الخرسانة المتصلدة - مقاومة الضغط لعينات الاختبار	م ف 2018-4-55	63
2.	م ف 2024-2-4-55	طرق فحص الخرسانة - الجزء 4-2: مقاومة الخرسانة المتصلدة - مقاومة الانحناء لعينات الاختبار	م ف 2018-4-55	42
3.	م ف 2024-3-4-55	طرق فحص الخرسانة - الجزء 4-3: مقاومة الخرسانة المتصلدة - مقاومة الشد غير المباشر	م ف 2018-4-55	33
4.	م ف 2024-57	السمن النباتي والشورتنتنج	م ف 1997-57	23
5.	م ف 2024-74	القشدة والقشدة المحضرة	م ف 2001-74	23
6.	م ف 2024-245	الكبد المجمد	م ف 1997-245	23
7.	م ف 2024-539	الاجبان الطرية	م ف 1999-539	23
8.	م ف 2024-597	الأقمشة المصنعة من القطن - طرق الفحص	م ف 2001-597	42
9.	م ف 2024-5-632	مستحضرات التجميل - معاجين الأسنان	م ف 2005-5-632	12
10.	م ف 2024-844	الكباب المجمد	م ف 2008-844	23
11.	م ف 2024-2-853	اختبارات مقاومة الحريق - وحدات الأبواب والغالقات - الجزء 2: أبواب الدخان	م ف 2006-2-853	33
12.	م ف 2024-41-4-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 4-41: الوقاية لتوفير السلامة - الوقاية من الصدمة الكهربائية	م ف 2016-1-941	111
13.	م ف 2024-42-4-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 4-42: الوقاية لتوفير السلامة - الوقاية من التأثيرات الحرارية	م ف 2016-2-862	76
14.	م ف 2024-43-4-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 4-43: الوقاية لتوفير السلامة - الوقاية من التيار الزائد	م ف 2016-3-862	88
15.	م ف 2024-44-4-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 4-44: الوقاية لتوفير السلامة - الوقاية من اضطرابات الجهد والاضطرابات الكهرومغناطيسية	م ف 2016-4-862	140
16.	م ف 2024-51-5-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 5-51: اختبار وتركيب المعدات الكهربائية - قواعد عامة	م ف 2016-2-941	111
17.	م ف 2024-52-5-862	التركيبات الكهربائية للجهد المنخفض - الجزء 5-52: اختبار وتركيب المعدات الكهربائية - أنظمة التوصيلات الكهربائية	م ف 2010-3-941	183
18.	م ف 2024-2-2-939	فحوصات الكوابل الكهربائية وكوابل الألياف البصرية تحت ظروف الحريق - الجزء 2-2: فحص انتشار اللهب العمودي لكابل أو سلك مفرد صغير معزول - إجراء اللهب المنتشر	م ف 2010-2-2-939	42



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
19.	م ف 2024-1022	عنب الحراج والعنبيات	م ف 2010-1022	23
20.	م ف 2024-1122	الحليب وممتجانه - طرق استخلاص الدهون ومركبات الدهون القابلة للذوبان	م ف 2010-1122	23
21.	م ف 2024-1-1289	المباني والأصول المشيدة - تخطيط عمر الخدمة - الجزء 1: المبادئ العامة وإطار العمل	م ف 2016-1-1289	63
22.	م ف 2024-2-1289	المباني والأصول المشيدة - تخطيط عمر الخدمة - الجزء 2: إجراءات تقدير عمر الخدمة	م ف 2016-2-1289	76
23.	م ف 2024-3-1289	المباني والأصول المشيدة - تخطيط عمر الخدمة - الجزء 3: تدقيق الأداء ومراجعتها	م ف 2016-3-1289	99
24.	م ف 2024-1-1792	تسمية مقاسات الملابس - الجزء (1): تعاريف القياسات البشرية لقياس الجسم	م ف 2018-1792 م ف 2010-1801	169
25.	م ف 2024-1867	المنسوجات - اجراءات الغسيل التجاري للأقمشة النسيجية قبل اختيار قابلية الاشتعال	م ف 2010-1867	23
26.	م ف 2024-2056	المطاط المكثرت أو اللدن بالحرارة - اختبار الكشط - إرشادات	م ف 2010-2056	42
27.	م ف 2024-2057	المطاط الخام الطبيعي - تحديد المحتوى من التراب	م ف 2010-2057	33
28.	م ف 2024-2270	الأداء الحراري للمباني - انتقال الحرارة عبر الأرضية - طرق الحساب	م ف 2016-2270	126
29.	م ف 2024-2-2317	الحيوب - تحديد الكثافة الظاهرية المسماة بالكثلة لكل هكتولتر - الجزء 2: طريقة قابلية التتبع لأدوات القياس من خلال مرجعية أداة القياس الدولية	م ف 2010-2-2317	63
30.	م ف 2024-2634	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري للتطبيقات غير المضغوطة - الأنابيب والقطع المصنعة من البولي فينيل كلورايد غير المدن - تحديد درجة اللزوجة وقيمة المعامل K	م ف 2011-2634	23
31.	م ف 2024-2635	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري للتطبيقات غير المضغوطة - طريقة اختبار الاحكام ضد تسرب المياه	م ف 2011-2635	12
32.	م ف 2024-2637	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري للتطبيقات غير المضغوطة - طريقة اختبار مقاومة التغير في ارتفاع درجات الحرارة	م ف 2011-2637	33
33.	م ف 2024-2638	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري للتطبيقات غير المضغوطة تحت الارض - طريقة اختبار مانعية التسرب للحلقة المطاطية	م ف 2011-2638	33
34.	م ف 2024-2639	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري لشبكات المجاري وقنوات الصرف غير المضغوطة تحت الأرض - طريقة اختبار مقاومة التغير في ارتفاع درجات الحرارة بوجود الحمل الخارجي	م ف 2011-2639	42
35.	م ف 2024-2640	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري لشبكات المجاري وقنوات الصرف غير المضغوطة تحت الأرض - أنابيب من البلاستيك الحراري ذات جدار لولبي - تحديد قوة الشد لقطعة الوصل	م ف 2011-2640	12
36.	م ف 2024-2641	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري لشبكات المجاري وقنوات الصرف غير المضغوطة تحت الأرض - وصلات البلاستيك الحراري - طريقة فحص مقاومة الصدم	م ف 2011-2641	12
37.	م ف 2024-2642	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري لشبكات المجاري وقنوات الصرف غير المضغوطة تحت الأرض - وصلات البلاستيك الحراري - طريقة اختبار المقاومة الميكانيكية أو المرونة للوصلات المركبة	م ف 2011-2642	23
38.	م ف 2024-2643	أنظمة أنابيب البلاستيك الحراري لشبكات المجاري وقنوات الصرف غير المضغوطة تحت الأرض - الوصلات للتطبيقات غير المضغوطة المدفونه - طريقة فحص أداء الاحكام طويل الامد للوصلات مع حلقات مطاطية عن طريق تقدير ضغط الاحكام	م ف 2011-2643	42



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
39.	م ف 2024-2800	المنتجات البترولية - تحديد توزيع نطاق الغليان - طريقة كروماتوغرافيا الغاز	م ف 2012-2800	99
40.	م ف 2024-2801	المنتجات البترولية - حساب مؤشر السيتان للوقود المقطر الوسطي باستخدام المعادلة ذات الاربع متغيرات	م ف 2012-2801	33
41.	م ف 2024-2804	المنتجات البترولية - تحديد جودة الاشتعال لوقود الديزل - طريقة محرك سيتان	م ف 2012-2804	63
42.	م ف 2024-2806	الشموع البترولية والفازلين - تحديد نقطة الانصهار المخفضة	م ف 2012-2806	12
43.	م ف 2024-2807	المنتجات البترولية - تحديد استقرار التأكسد الحراري لوقود التوربينات الغازية	م ف 2012-2807	88
44.	م ف 2024-2893	السجائر - تحديد المادة الجسيمية الجافة الاجمالية والخالية من النيكوتين باستخدام آلة تدخين تحليلية اعتيادية	م ف 2012-2893	51
45.	م ف 2024-2899	التبغ ومنتجاته - تقدير المحتوى من الماء - طريقة كارل فيشر	م ف 2012-2899	23
46.	م ف 2024-2905	السجائر - تقدير أول أكسيد الكربون في طور بخار دخان السجائر - طريقة NDIR	م ف 2012-2905	33
47.	م ف 2024-1-2937	الأجهزة الطبية غير النشطة - الجزء 1: متطلبات الأداء وطرق الاختبار للشاش القطبي الماص والشاش الفسكوزي القطبي الماص	م ف 2014-2937	51
48.	م ف 2024-2939	مستحضرات التجميل - منتجات العناية بالشعر - منتجات فوق أكسيد الهيدروجين المستخدمة كمادة مؤكسدة	م ف 2012-2939	23
49.	م ف 2024-3017	مستحضرات التجميل - منتجات ترطيب وأوتلون الشفاه	م ف 2014-3017	23
50.	م ف 2024-3022	الأثاث - وحدات التخزين المستخدمة في المنازل والمطابخ وأسطح العمل في المطابخ - متطلبات السلامة وطرق الاختبار	م ف 2003-2-815 م ف 2014-3022	99
51.	م ف 2024-3100	مستحضرات التجميل - كريمات الجلد وطرق فحصها	م ف 2015-3100 م ف 2006-10-632 م ف 2005-1-760	23
52.	م ف 2024-3102	مستحضرات التجميل - شامبو الجسم (صابون سائل للاستحمام)	م ف 2015-3102	12
53.	م ف 2024-3230	طريقة الفحص لتأثير الحرارة والهواء على غشاء متحرك من رابط أسفلتي (اختبار فرن الغشاء الدوار)	م ف 2016-3230	23
54.	م ف 2024-3256	مستحضرات التجميل - علم الاحياء الدقيقة - دليل ارشادي لتقييم المخاطر وتحديد المنتجات قليلة الخطورة من الناحية الميكروبيولوجية	م ف 2016-3256	33
55.	م ف 2024-3275	مستحضرات التجميل - كريمات تصفيف الشعر وطرق فحصها	م ف 2016-3275	23
56.	م ف 2024-1-4452	القفازات الواقية من المواد الكيميائية والكائنات الحية الدقيقة الخطرة - الجزء الأول: المصطلحات ومتطلبات الأداء للقفازات الواقية من المخاطر الكيميائية	م ف 2016-3256	63
57.	م ف 2024-4548	مستحضرات التجميل - إجابات على الأسئلة المتداولة حول المكونات وتصنيف المنتج وفقاً للمواصفة م ف 4365 جزء 1 و م ف 4365 جزء 2	م ف 2016-3256	51
58.	م ف 2024-4555	مستحضرات التجميل - منتجات تبيض سطح الاسنان الخارجية - الأثاث - الاسرة ذات الطوابق والاسرة العالية - جزء (2): طرق الاختبار	م ف 2016-3256	63
59.	م ف 2024-2-4593	الاطالات المعدة لأجهزة الحاسوب	م ف 2016-3256	51
60.	م ف 2024-4610	نظام الشحن المؤصل للمركبات الكهربائية - الجزء 1: المتطلبات العامة	م ف 2016-3256	33
61.	م ف 2024-1-4611	نظام الشحن المؤصل للمركبات الكهربائية - الجزء 1: المتطلبات العامة	م ف 2016-3256	290



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
62	م ف 2024-1-21-4611	نظام الشحن المُوصَّل للمركبات الكهربائية - الجزء 1-21: متطلبات التوافق الكهرومغناطيسي لشواحن المركبات الكهربائية الموجودة على متن المركبة في الربط المُوصَّل بمصدر تيار متردد أو مستمر	126	
63	م ف 2024-2-21-4611	نظام الشحن المُوصَّل للمركبات الكهربائية في الربط المُوصَّل بمصدر تيار متردد أو مستمر - متطلبات التوافق الكهرومغناطيسي لأنظمة شحن المركبات الكهربائية الموجودة خارج المركبة	126	
64	م ف 2024-23-4611	نظام الشحن المُوصَّل للمركبات الكهربائية - الجزء 23: محطات شحن المركبات الكهربائية بالتيار المستمر	200	
65	م ف 2024-1-4617	الملابس والستائر الجراحية - المتطلبات وطرق الاختبار - الجزء 1: الستائر والأقنعة الجراحية	99	
66	م ف 2024-2-4617	الملابس والستائر الجراحية - المتطلبات وطرق الاختبار - الجزء 2: بدلات الهواء النظيف	63	
67	م ف 2024-2-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 2: سترات النجاة، مستوى الأداء 275 - متطلبات السلامة	63	
68	م ف 2024-3-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 3: سترات النجاة، مستوى الأداء 150 - متطلبات السلامة	63	
69	م ف 2024-4-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 4: سترات النجاة، مستوى الأداء 100 - متطلبات السلامة	63	
70	م ف 2024-5-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 5: مساعدات الطفو (المستوى 50) - متطلبات السلامة	63	
71	م ف 2024-6-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 6: سترات النجاة ومساعدات الطفو لأغراض خاصة - متطلبات السلامة وطرق الاختبار الإضافية	63	
72	م ف 2024-7-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 7: المواد والمكونات - متطلبات السلامة وطرق الاختبار	63	
73	م ف 2024-8-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 8: الملحقات - متطلبات السلامة وطرق الاختبار	63	
74	م ف 2024-9-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 9: التقييم	63	
75	م ف 2024-10-4627	معدات الطفو الشخصية - الجزء 10: اختبار واستخدام معدات الطفو الشخصية والأجهزة الأخرى ذات الصلة	63	
76	م ف 2024-1-4631	غسالات التطهير - الجزء 1: المتطلبات العامة والمصطلحات والتعاريف والاختبارات	169	
77	م ف 2024-2-4631	غسالات التطهير - الجزء 2: المتطلبات والاختبارات لغسالات التطهير التي تُستخدم التطهير الحراري للأدوات الجراحية، ومعدات التخدير، والأوعية، والأطباق، والأواني ذات السعة، والأواني، والأواني الزجاجية، إلى آخره	33	
78	م ف 2024-3-4631	غسالات التطهير - الجزء 3: المتطلبات والاختبارات لغسالات التطهير التي تُستخدم التطهير الحراري لحاويات النفايات البشرية	42	
79	م ف 2024-4-4631	غسالات التطهير - الجزء 4: المتطلبات والاختبارات لغسالات التطهير التي تُستخدم التطهير الكيميائي للمناظر التي تلتف بالحرارة	183	
80	م ف 2024-5-4631	غسالات التطهير - الجزء 5: متطلبات الأداء ومعايير طريقة الاختبار لإثبات فعالية التنظيف	140	



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
.81	م ف 2024-6-4631	غسالات التطهير - الجزء 6: متطلبات واختبارات لغسالات التطهير التي تستخدم الحرارة لتطهير الأجهزة الطبية غير الجراحية وغير الحرجة ومعدات الرعاية الصحية		
.82	م ف 2024-7-4631	غسالات التطهير - الجزء 7: متطلبات واختبارات لغسالات التطهير التي تستخدم التطهير الكيميائي للأجهزة الطبية غير الجراحية وغير الحرجة التي تلتف بالحرارة ومعدات الرعاية الصحية		
.83	م ف 2024-4634	سجائر "البدي" - تحديد المادة الجسيمية الجافة الإجمالية والخالية من النيكوتين باستخدام آلة تدخين تحليلية اعتيادية - خطية		
.84	م ف 2024-4637	تعقيم منتجات الرعاية الصحية - متطلبات عامة لوصف عامل التعقيم والتطوير والتحقق والتحكم الروتيني في عملية تعقيم الأجهزة الطبية		
.85	م ف 2024-4638	المنسوجات - الأجواء القياسية للتكييف والاختبار		



قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "سريان مواصفات" رقم (2) لسنة 2024م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2024/4) الفقرة (1) منه، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/01/31م، التأكيد على استمرار سريان المواصفات المذكورة في الجدول (ب) المرفق اعتباراً من تاريخه.

جدول (ب)

رقم	م ف	عنوان المواصفة
1.	م ف 1998-1-266	عبوات من البولي أوليفينات - عبوات بسعة أكبر من 5 لتر وحتى 220 لتر
2.	م ف 1997-2-266	عبوات من البولي أوليفينات - براميل ثابتة بسعة أكبر من 220 لتر وحتى 1000 لتر
3.	م ف 1998-347	مختبرات الفحوصات الميكروبيولوجية للأغذية - متطلبات
4.	م ف 2010-951	الكوابل الكهربائية - فحوصات على الأغلفة المبثوقة مع وظيفة حماية خاصة
5.	م ف 2010-952	كوابل لمعدات التاريز المنقولة ومعدات دوائر القصر الكهربائي
6.	م ف 2017-1268	خشب الباركيه الصلب - الخواص العامة
7.	م ف 2010-1559	الأحذية - طرق اختبار وجه الحذاء - مقاومة الماء
8.	م ف 2010-1574	الأحذية - طرق اختبار وجه الحذاء: نفاذية وامتصاص بخار الماء
9.	م ف 2010-1575	الأحذية - طرق اختبار الكعب - المقاومة للصدم الجانبي
10.	م ف 2010-1576	الأحذية - طرق اختبار النعل الخارجي، النعل الداخلي، البطانة والبطانة الأعلى للحذاء - محتوى المواد الدائبة في الماء
11.	م ف 2010-1579	الأحذية - طرق اختبار الحذاء الداخلي - ثبات الأبعاد
12.	م ف 2010-1580	الأحذية - طرق اختبار الحذاء الداخلي، البطانة و البطانة الداخلية - مقاومة العرق
13.	م ف 2010-1581	الأحذية - طرق اختبار البطانة والبطانة الداخلية - الاحتكاك الساكن
14.	م ف 2010-1582	الأحذية - طرق اختبار الحذاء الخارجي - قوة الشد والاستطالة.
15.	م ف 2010-1873	المنسوجات - تعيين مقاومة امتصاص الماء - اختبار الامتصاص بالإناء المتحرك
16.	م ف 2010-2422	التفاح - التخزين في الأجواء المتحكم بها
17.	م ف 2010-2427	القرنبيط - إرشادات التخزين والنقل المبرد
18.	م ف 2010-2431	الشمام - التخزين والنقل المبرد
19.	م ف 2016-2488	أدوات الربط والتثبيت - المصطلحات الفنية
20.	م ف 2016-1-2497	البراغي الكروية - الجزء الأول: المصطلحات والتميز
21.	م ف 2016-3-2497	البراغي الكروية - الجزء الثالث: شروط القبول واختبارات القبول
22.	م ف 2016-4-2497	البراغي الكروية - الجزء الرابع: الصلابة المحورية الستاتيكية
23.	م ف 2016-5-2497	البراغي الكروية - الجزء الخامس: فئات الحمل المحوري الستاتيكي والديناميكي والعمر التشغيلي
24.	م ف 2016-2506	الإهتزاز والصدمة الميكانيكية - التعرض البشري - المصطلحات
25.	م ف 2012-2819	البترول والمنتجات البترولية السائلة - قياسات ثابتة مباشرة - قياس محتوى خزانات التخزين العمودية بعدد الخزانات الثابت
26.	م ف 2014-3038	تكنولوجيا المعلومات - المبادئ التوجيهية لتنفيذ الى محتوى الشبكة
27.	م ف 2014-3040	تكنولوجيا المعلومات - متطلبات الاعتماد لادوات الفحص لمنتجات البرمجيات واجهزة تكنولوجيا المعلومات
28.	م ف 2014-1-3042	تكنولوجيا المعلومات- إطار الوسائط المتعددة -الجزء1: الرؤية والتقنيات والاستراتيجيات
29.	م ف 2014-2-3042	تكنولوجيا المعلومات- إطار الوسائط المتعددة -الجزء2: إعلان البند الرقمي
30.	م ف 2014-3-3042	تكنولوجيا المعلومات- إطار الوسائط المتعددة -الجزء3: تحديد العنصر الرقمي



رقم	م ف	عنوان المواصفة
.31	م ف 2014-4-3042	تكنولوجيا المعلومات- إطار الوسائط المتعددة -الجزء4: مكونات إدارة وحماية الملكية الفكرية
.32	م ف 2014-5-3042	تكنولوجيا المعلومات- اطار الوسائط المتعددة -ج5: فهرس الصلاحيات
.33	م ف 2014-6-3042	تكنولوجيا المعلومات- اطار الوسائط المتعددة -ج6: قاموس صلاحية البيانات
.34	م ف 2014-7-3042	تكنولوجيا المعلومات- اطار الوسائط المتعددة -ج7: بند المواثمة الرقمي
.35	م ف 2016-3274	الطب المخبري السريري: اجهزة الفحوصات المخبرية الطبية - تحقق المستخدم من اجراءات الجودة الموصى بها من قِبَل المُصنِّع
.36	م ف 2017-3276	ادوات الفحص المخبرية التشخيصية- قياس الكميات في العينات البيولوجية -متطلبات المحتوى وطريقة عرض طرق القياس المرجعية
.37	م ف 2017-3277	ادوات الفحص المخبرية التشخيصية- قياس الكميات والمتطلبات للمواد المرجعية المعتمدة والمحتوى المطلوب للوثائق الداعمة
.38	م ف 2016-1-3290	الإهتزاز والصدمة الميكانيكية - معالجة الإشارة - الجزء 1: مقدمة عامة
.39	م ف 2016-2-3290	الإهتزاز والصدمة الميكانيكية - معالجة الإشارة - الجزء 2: نواخذ المجال الزمني لتحليل تحول فوريير
.40	م ف 2019-4150	الصوتيات - تحديد مستويات قدرة الصوت ومستويات طاقة الصوت لمصادر الضوضاء باستخدام ضغط الصوت - الطرق الدقيقة لغرف اختبار الإرتداد
.41	م ف 2019-4151	الصوتيات - تحديد مستويات قدرة الصوت ومستويات طاقة الصوت لمصادر الضوضاء باستخدام ضغط الصوت - الطرق الدقيقة للغرف اللاصديّة والغرف نصف الصديّة
.42	م ف 2019-1-4152	الصوتيات - تحديد مستويات قدرة الصوت ومستويات طاقة الصوت لمصادر الضوضاء باستخدام ضغط الصوت - الطرق الهندسية للمصادر المنقولة الصغيرة في المجالات الترددية - الجزء 1: طريقة المقارنة لغرفة اختبار ذات جدران صلبة
.43	م ف 2019-2-4152	الصوتيات - تحديد مستويات قدرة الصوت ومستويات طاقة الصوت لمصادر الضوضاء باستخدام ضغط الصوت - الطرق الهندسية للمصادر المنقولة الصغيرة في المجالات الترددية - الجزء 2: طرق لغرف الاختبار الخاص بالتردد
.44	م ف 2019-4153	الصوتيات - تحديد مستويات قدرة الصوت ومستويات طاقة الصوت لمصادر الضوضاء باستخدام ضغط الصوت - الطرق الهندسية للمجال الحر بشكل أساسي فوق سطح عاكس

خالد العسيلي
وزير الاقتصاد الوطني
رئيس مجلس الإدارة



قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "إلغاء مواصفات" رقم (3) لسنة 2024م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2024/4) الفقرة (2) منه، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/01/31م، إلغاء المواصفات المذكورة في الجدول (ج) المرفق اعتباراً من تاريخه.

جدول (ج)

رقم	م ف	عنوان المواصفة
1.	م ف 509-1-2003	كوابل ذبذبات الراديو - كوابل متحدة المحور مقاومتها 75 أوم (3.7/0.8) معزولة مكونة من موصل مركزي (داخلي) مصنوع من النحاس ومن موصل خارجي من شبكة أسلاك نحاسية مجدولة
2.	م ف 509-2-2003	كوابل ذبذبات الراديو - كوابل متحدة المحور مقاومتها 75 أوم (3.7/0.8) معزولة مكونة من موصل مركزي (داخلي) من النحاس ومن موصل خارجي مصنوع من شبكة أسلاك نحاسية مجدولة ومعدة أيضاً للاستخدام الخارجي
3.	م ف 509-3-2003	كوابل ذبذبات الراديو - كوابل متحدة المحور مقاومتها 75 أوم (4.6/1.0) مكونة من موصل مركزي (داخلي) مصنوع من الفولاذ المكسو بالنحاس ومن موصل خارجي مصنوع من شرائط نحاسية وعليها شبكة أسلاك نحاسية مجدولة، الغلاف الخارجي مقاوم للإشتعال
4.	م ف 509-4-2003	كوابل ذبذبات الراديو - كوابل متحدة المحور مقاومتها 75 أوم (4.6/1.0) معزولة مكونة من موصل مركزي (داخلي) مصنوع من الفولاذ المكسو بالنحاس ومن موصل خارجي مصنوع من شرائط نحاسية وعليها شبكة أسلاك نحاسية مجدولة، الغلاف الخارجي مقاوم للأشعة فوق البنفسجية
5.	م ف 1292-1-2016	تشبيد المباني - الادراج - مفردات
6.	م ف 1294-3-2016	تشبيد المباني - التعبير عن احتياجات المستخدمين- جزء 3: المتطلبات الصوتية
7.	م ف 1583-2010	الأحذية - متطلبات الأداء لأجزاء الحذاء - وجه الحذاء
8.	م ف 1584-2010	الأحذية - متطلبات الأداء لأجزاء الحذاء - النعل الخارجي
9.	م ف 1829-2010	المطاط - تقدير محتوى الكبريت الكلي - الجزء 1 طريقة احتراق ورق الأكسجين (خطأ تبني)
10.	م ف 2170-2010	المطاط المغلكن - تقدير ارتفاع ومقاومة درجة حرارة الإجهاد في اختبار مقياس المرونة - الجزء الثاني مقياس المرونة الدوار
11.	م ف 2338-2010	القمح - تمييز الأنواع بالفصل الكهربائي
12.	2010-2700	المطاط - تقدير محتوى الكبريت كلي- الجزء 2 : طريقة انشطار بيروكسيد الصوديوم
13.	2010-2701	المطاط - تقدير محتوى الكبريت الكلي - الجزء 3 : طريقة احتراق فيماس
14.	م ف 2903-2012	تبغ الأوراق الشرقية - تحديد خصائص الشكل والحجم
15.	م ف 2907-2012	التبغ ومنتجاته - المفردات
16.	م ف 2910-2012	تبغ أوراق شرقية - رزمة
17.	م ف 2911-2012	منتجات التبغ والتبغ - التحديد غير المدمر لنسبة تباين كثافة الشرائط في الحالة - طريقة الإشعاع المؤين
18.	م ف 3041-2014	تكنولوجيا المعلومات - تقنيات الأمن - إرشادات لخدمات التعافي من الكوارث لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

خالد العسيلي

وزير الاقتصاد الوطني

رئيس مجلس الإدارة



قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "اعتماد مواصفات" رقم (4) لسنة 2024م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (14/2024)، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/03/24م، تعديل واعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (أ) المرفق مواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (أ)

رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م في	السعر
1.	99	طرق فحص اللدائن	1999-1-99 1999-3-99 1999-4-99 1999-5-99 1999-6-99	12
2.	293	الجلود - الاختبارات الكيميائية والفيزيائية والميكانيكية واختبارات الثبات - موقع وتحضير العينات للاختبار	2018-293	33
3.	774	أكياس من البولي إيثيلين لمنتجات الخبازين	2001-774	23
4.	793 جزء 1	مانعات التسرب المرنة - متطلبات المواد الخاصة بوصلات الأنابيب المستخدمة في أنظمة المياه والصرف - جزء 1: الإرشادات العامة	1997-1-93 1997-3-93	12
5.	793 جزء 2	مانعات التسرب المرنة - متطلبات المواد الخاصة بوصلات الأنابيب المستخدمة في أنظمة المياه والصرف - جزء 2: المطاط المفلكن	-	63
6.	793 جزء 3	مانعات التسرب المرنة - متطلبات المواد الخاصة بوصلات الأنابيب المستخدمة في أنظمة المياه والصرف - جزء 3: البلاستيك الحراري المرن	-	63
7.	793 جزء 4	مانعات التسرب المرنة - متطلبات المواد الخاصة بوصلات الأنابيب المستخدمة في أنظمة المياه والصرف - جزء 4: البلاستيك الحراري المرن	-	63
8.	793 جزء 5	مانعات التسرب المرنة - متطلبات المواد الخاصة بوصلات الأنابيب المستخدمة في أنظمة المياه والصرف - جزء 5: عناصر مانعات التسرب المصنوعة من البولي يوريثين المصبوب	-	51
9.	1257 جزء 1	أعمال المباني والهندسة المدنية - مفردات - الجزء 1: مصطلحات عامة	2010-1257	338
10.	1258	أواح ذات أساس خشبي - تحديد أبعاد قطع الاختبار	2017-1258	12
11.	1317 جزء 5	تشبيد المباني - نسبة السماح في المباني - الجزء 5: سلسلة القيم التي يجب استخدامها في وصف نسبة السماح	2016-5-1291	12
12.	1571	الأحذية - طرق اختبار وجه الحذاء والبطانة - مقاومة الثني	2010-1571	23
13.	1577	الأحذية - طرق اختبار النعل الداخلي والبطانة الداخلية - امتصاص ورشح الماء	2010-1577	23
14.	1578	الأحذية - طرق اختبار كامل الحذاء - قوة التصاق الكعب	2010-1578	33
15.	1657 جزء 1	التغليف المعد للأجهزة الطبية المعقمة نهائياً - الجزء 1: متطلبات المواد وأنظمة الحاجز المعقم وأنظمة التغليف	2010-1-1657	111



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
16.	1657 جزء 2	التغليف المعد للأجهزة الطبية المعقمة نهائياً - الجزء 2: متطلبات التحقق لعمليات التشكيل والإغلاق المحكم والتجميع	2010-2-1657	42
17.	1768	ملابس الحماية - الحماية من اللهب - طريقة اختبار الانتشار المحدود للهب	2010-1768	63
18.	1868	المنسوجات - تكون وترابط الشبكة في الأقمشة غير المنسوجة - المصطلحات	2010-1868	33
19.	1870	المنسوجات - تحديد عدد اللقات في الخيوط المفردة المغزولة - طريقة فك اللفة / إعادتها	2010-1870	33
20.	1875	المنسوجات - الألياف المصنعة - الأسماء العامة	2010-1875	63
21.	1876	المنسوجات - تحديد نعومة ألياف الكتان- طرق النفاذية	2010-1876	51
22.	2169 جزء 3	المطاط المفلكن - تحديد ارتفاع درجة الحرارة ومقاومة الإجهاد في اختبار مقياس المرونة - الجزء 3: مقياس مرونة الضغط (من نوع التشوه الثابت)	2010-2171	51
23.	2281 جزء 1	اختبارات الحريق - معايرة واستخدام أجهزة قياس التدفق الحراري - الجزء 1: المبادئ العامة	2018-2273	42
24.	2426	البطاطا الميكرة - دليل التبريد والنقل المبرد	2010-2426	12
25.	2428	الخضروات الجذرية - التخزين البارد والنقل المبرد	2010-2428	12
26.	2497 جزء 2	البراغي الكروية - الجزء 2: الأقطار الاسمية والخطوات (leads) وأبعاد الصواميل ومسامير التثبيت - السلسلة المترية	2016-2-2497	51
27.	2504	التروس الأسطوانية للهندسة العامة والهندسة الثقيلة - نماذج الوحدات القياسية	2016-2504	12
28.	2507	ادوات تجميع (ربط) البراغي والصواميل - مفاتيح الربط القابلة للضغط	2016-2507	23
29.	2603 جزء 1	الوصلات المصنعة من البولي فينيل كلورايد غير الملدن (PVC-U)، البولي فينيل كلورايد المكثور (PVC-C) أو أكريلونيترال / بيوتادين / ستايرين (ABS) مع تجويف عادي للأنايب المضغوطة - جزء 1: السلسلة المترية	2018-1-2603	23
30.	2603 جزء 2	الوصلات المصنعة من البولي فينيل كلورايد غير الملدن (PVC-U)، البولي فينيل كلورايد المكثور (PVC-C) أو أكريلونيترال / بيوتادين / ستايرين (ABS) مع تجويف عادي للأنايب المضغوطة - جزء 2: السلسلة المبنية على أساس البوصة (الإنش)	2018-2-2603	23
31.	2808	المنتجات البترولية - تحديد تفاعل الماء لوقود الطيران	2012-2808	23
32.	2809	المنتجات البترولية - وقود الطائرات والوقود المقطر - تحديد الموصلية الكهربائية	2012-2809	23
33.	2811	المنتجات البترولية - تحديد قابلية فصل الماء من زيوت البترول والسوائل الصناعية	2012-2811	23
34.	2812	المنتجات البترولية وزيوت التشحيم - رقم التعادل - طريقة المعايرة بالجهد	2012-2812	33
35.	2813	المنتجات البترولية - تحديد ثبات الأكسدة للجازولين - طريقة فترة الحث	2012-2813	33
36.	2814	المنتجات البترولية - تحديد الرقم الحمضي - طريقة المعايرة بمؤشر اللون شبه الدقيق	2012-2814	33
37.	2815	المنتجات البترولية وزيوت التشحيم - زيوت التوربين المعدنية المثبطة - تحديد استقرار التأكسد	2012-2815	42
38.	2817 جزء 1	المنتجات البترولية - مجموعة الرواسب في زيوت الوقود المتبقية - الجزء 1: التحديد بالترشيح الساخن	2012-2817	33
39.	2817 جزء 2	المنتجات البترولية - مجموعة الرواسب في زيوت الوقود المتبقية - الجزء 2: التحديد باستخدام الإجراءات القياسية للتقدم	2012-2818	33
40.	2891	التبغ ومنتجاته - البيئة المخبرية المطلوبة لعمليات الفحص	2012-2891	12
41.	2896	أخذ عينات من دفعات من المواد الخام - مبادئ عامة	2012-2896	23
42.	2912	ورقة التبغ - تحديد الحجم الجزيئي للرقاقة	2012-2912	42
43.	2913	التبغ المفتت - تحديد المحتوى من متبقيات العروق	2012-2913	51
44.	2914	طريقة الفحص القياسية لتقييم قابلية السجائر للاشتعال	2012-2914	63
45.	2915	التبغ ومنتجاته - تحديد نقاء النيكوتين - الطريقة الوزنية باستخدام حمض الثنغستوسيليسك	2012-2915	23
46.	2916	التبغ - تحديد المحتوى الكلي للقلويات مثل النيكوتين - طريقة تحليل الدفق المستمر	2012-2916	42
47.	2917	التبغ - تحديد المحتوى من المواد المختزلة - طريقة تحليل الدفق المستمر	2012-2917	23



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
48.	2918	التبغ - تحديد المحتوى من الكربوهيدرات - طريقة تحليل الدفق المستمر	2012-2918	23
49.	2919	التبغ - تحديد المحتوى من التترات - طريقة تحليل الدفق المستمر	2012-2919	23
50.	2921	البيئة المحيطة بالدخان المنبعث عن التبغ - تقدير مساهمته في الجسيمات العالقة القابلة للتنفس - تحديد الجسيمات بامتصاص الأشعة فوق البنفسجية وعن طريق المسح الضوئي	2012-2921	51
51.	2924	البيئة المحيطة بالدخان المنبعث عن التبغ - تحديد مساهمته في المواد الجسيمية العالقة والقابلة للاستنشاق - طريقة تعتمد على سولانيسول	2012-2924	42
52.	2925	البيئة المحيطة بالدخان المنبعث عن التبغ - تحديد المحتوى من النيكوتين و (3-ethenylpyridine) بشكله كبخار في الهواء - طريقة الكروماتوجرافيا - الغاز	2012-2925	42
53.	2931	التبغ - تحديد النتروزامينات المرتبط بالتبغ - طريقة تستخدم الاستخلاص المنظم	2012-2931	33
54.	2932	التبغ - تحديد النتروزامينات المرتبط بالتبغ - طريقة تستخدم الاستخلاص بثنائي كلورو ميثان القلوي	2012-2932	33
55.	2933	السجائر - احتساب المواد الجسيمية الجافة الخالية من النيكوتين والنيكوتين والماء وأول أكسيد الكربون في الدخان المنبعث من السجائر - تحليل البيانات من الدراسات المنسقة التي توثق الارتباطات بين التكرارية والموثوقية والسماحية	2012-2933	290
56.	2948 جزء 1	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 1: قياس الخصائص الكهروضوئية للتيار مع الجهد	2017-1-2948	88
57.	2948 جزء 3	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 3: مبادئ قياس الأجهزة الأرضية الكهروضوئية الشمسية مع بيانات الإشعاع الطيفي المرجعي	2017-3-2948	140
58.	2948 جزء 4	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 4: الأجهزة الشمسية المرجعية - إجراءات إنشاء نظام تتبع المعايير	2017-4-2948	76
59.	2948 جزء 5	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 5: تحديد درجة حرارة الخلية المكافئة للأجهزة كهروضوئية بطريقة جهد الدائرة المفتوحة	2017-5-2948	63
60.	2948 جزء 7	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 7: حساب تصحيح عدم التوافق الطيفي في قياسات الأجهزة الكهروضوئية	2017-7-2948	42
61.	2948 جزء 9	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 9: تصنيف خصائص المحاكى الشمسي	2017-9-2948	76
62.	2948 جزء 10	الأجهزة الكهروضوئية - الجزء 10: طرق الارتباط الخطي والقياسات الخطية	2017-10-2017	76
63.	3032	مستحضرات التجميل - بودة الأطفال وطرق فحصها	2014-3032	42
64.	3104	مستحضرات التجميل - طلاء الأظافر وطرق فحصها	2016-3104	23
65.	3307	التروس المخروطية المستقيمة للهندسة العامة والهندسة الثقيلة - نماذج الوحدات القياسية والخطوات القطرية	2017-3307	12
66.	3600 جزء 1	الأجهزة الطبية التشخيصية المخبرية - المعلومات المقدمة من الشركة المصنعة (البيان) - الجزء الأول: المصطلحات والتعاريف والمتطلبات العامة	2018-3600	126
67.	3600 جزء 2	الأجهزة الطبية التشخيصية المخبرية - المعلومات المقدمة من الشركة المصنعة (البيان) - الجزء الثاني: الكواشف التشخيصية المخبرية للاستخدام المهني	2018-3610	42
68.	3600 جزء 3	الأجهزة الطبية التشخيصية المخبرية - المعلومات المقدمة من الشركة المصنعة (البيان) - الجزء الثالث: أدوات التشخيص المخبرية للاستخدام المهني	2018-3611	33
69.	3600 جزء 4	الأجهزة الطبية التشخيصية المخبرية - المعلومات المقدمة من الشركة المصنعة (البيان) - الجزء الرابع: الكواشف التشخيصية المخبرية للاختبار الذاتي	2018-3612	42
70.	3600 جزء 5	الأجهزة الطبية التشخيصية المخبرية - المعلومات المقدمة من الشركة المصنعة (البيان) - الجزء الخامس: الأدوات التشخيصية المخبرية للاختبار الذاتي	2018-3613	33
71.	3734	الأوعية المخبرية الزجاجية والبلاستيكية - أنابيب قياس معدل ترسب خلايا الدم الحمراء بطريقة وسترجرن	2019-3734	42
72.	3737	الأوعية المخبرية الزجاجية - السخاحات	2018-3737	42
73.	3915	الأوعية المخبرية الزجاجية - الدوايق	2019-3915	23
74.	3916	الأوعية المخبرية الزجاجية - أنابيب الاختبار	2019-3916	23



رقم	م ف	عنوان المواصفة	حلت محل م ف	السعر
.75	3920 جزء 1	الأوعية المخبرية الزجاجية - الزجاجات - الجزء 1: الزجاجات ذات العنق المسنن	2019-1-3920	23
.76	3920 جزء 2	الأوعية المخبرية الزجاجية - الزجاجات - الجزء 2: الزجاجات ذات العنق المخروطي	2019-2-3920	23
.77	3920 جزء 3	الأوعية المخبرية الزجاجية - الزجاجات - الجزء الثالث: الزجاجات الماصة	2019-3-3920	23
.78	4556	مستحضرات التجميل - منتجات العناية بالفم - غسولات الفم	-	33
.79	4633	مستحضرات التجميل - مزبل طلاء الاظافر وطرق فحصه	-	23
.80	4635	مستحضرات التجميل - أقلام التجميل وطرق فحصها	-	23
.81	4636	مستحضرات التجميل - الهلام البترولي وطرق فحصه	-	42
.82	4652	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أقنعة تغطي كامل الوجه - المتطلبات والاختبار والوسم	-	99
.83	4653	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - الأقنعة التي تغطي نصف الوجه والأقنعة التي تغطي ربع الوجه - المتطلبات والاختبار والوسم	-	63
.84	4654	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - تجميعات قطعة التنفس القموية - المتطلبات والاختبار والوسم	-	63
.85	4655	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - مرشحات الجسيمات - المتطلبات والاختبار والوسم	-	51
.86	4656	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أقنعة الترشيح التي تغطي نصف الوجه للحماية من الجسيمات - المتطلبات والاختبارات والوسم	-	99
.87	4657	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - مرشحات الغازات والمرشحات المزدوجة - المتطلبات والاختبار والوسم	-	76
.88	4658	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أقنعة الترشيح التي تغطي نصف الوجه المزودة بصمام للحماية من الغازات أو الغازات والجسيمات - المتطلبات والاختبار والوسم	-	111
.89	4659	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أقنعة تغطي نصف الوجه بدون صمامات استنشاق ومع مرشحات قابلة للفصل للحماية من الغازات، أو الغازات والجسيمات، أو الجسيمات فقط - المتطلبات والاختبار والوسم	-	111
.90	4660	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - المرشحات مع خراطيم التنفس، (المرشحات غير المثبتة على الأقنعة) - مرشحات الجسيمات ومرشحات الغازات والمرشحات المزدوجة - المتطلبات والاختبار والوسم	-	33
.91	4663	أجهزة حماية الجهاز التنفسي للإنقاذ الذاتي - أجهزة ترشيح مع غطاء مخصصة للهروب من الحريق - المتطلبات والاختبار والوسم	-	76
.92	4664	أجهزة حماية الجهاز التنفسي للإنقاذ الذاتي - مرشح أول أكسيد الكربون للإنقاذ الذاتي مع تجميعية قطعة التنفس القموية	-	99
.93	4665	سلامة الآلات - معدات المواقع الآلية للمركبات - متطلبات السلامة والتوافق الكهرومغناطيسي لمراحل التصميم والتصنيع والتشيد والتشغيل	-	140
.94	4666	معدات التنفس - الغازات المضغوطة لأجهزة التنفس	-	51
.95	4667	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة تنفس الهواء المضغوط المحمولة ذات نظام الدائرة المفتوحة مع قناع يغطي كامل الوجه - المتطلبات والاختبار والوسم	-	99
.96	4668	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة تنفس الهواء المضغوط المحمولة ذات نظام الدائرة المفتوحة والتي يتحكم بها حاجة الرئة مع قناع يغطي كامل الوجه أو تجميعية قطعة التنفس القموية، والمخصصة للهروب - المتطلبات والاختبار والوسم	-	76
.97	4669	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة تنفس الهواء المضغوط المحمولة ذات نظام الدائرة المفتوحة التي تشتمل على غطاء، والمخصصة للهروب - المتطلبات والاختبار والوسم	-	76
.98	4670	أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة تنفس الهواء المضغوط المحمولة ذات نظام الدائرة المفتوحة مع قناع يغطي نصف الوجه والمصممة للاستخدام مع ضغط إيجابي فقط - المتطلبات والاختبار والوسم	-	76



السعر	حلت محل م ف	عنوان المواصفة	م ف	رقم
76		أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة تنفس الهواء المضغوط المحمولة ذات نظام الدائرة المفتوحة مع قناع يغطي نصف الوجه والمصممة لتشمل صمام الضغط - الإيجابي الذي يتحكم به حاجة الرئة، والمخصصة لأغراض الهروب فقط	4671	.99
88		أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة التنفس المزودة من خط هواء مضغوط مع صمام يتحكم به حاجة الرئة - الجزء 1: أجهزة مع قناع يغطي كامل الوجه - المتطلبات والاختبار والوسم	4672	جزء 1 .100
111		أجهزة حماية الجهاز التنفسي - أجهزة التنفس المزودة من خط هواء مضغوط ذات تدفق مستمر - المتطلبات والاختبار والوسم	4673	.101

خالد العسيلي

وزير الاقتصاد الوطني

رئيس مجلس الإدارة



قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "سريان مواصفات" رقم (5) لسنة 2024م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2024/15) الفقرة (1) منه، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/03/24م، التأكيد على استمرار سريان المواصفات المذكورة في الجدول (ب) المرفق اعتباراً من تاريخه.

جدول (ب)

رقم	م ف	عنوان المواصفة
1.	2017-47	الركام للتيرازو
2.	2018-1-171	خلطات اسفلتية ساخنة: المكونات و التصميم
3.	1998-213	السلامة ضد الحريق لغرف مراجل المياه الساخنة
4.	1999-3-350	طرق فحص السجاد - تحديد الأبعاد للسجاد مستطيل الشكل
5.	1999-5-350	طرق فحص السجاد - تحديد عدد الأهداب وعدد العروات في وحدة طول وفي وحدة مساحة
6.	1999-399	تصنيف التربة لاعمال الهندسه المدنيه - التصنيف المخبري والتصنيف البصري
7.	2018-421	الرمل والركام المستخدم في الردم حول أنابيب وكوابل خطوط التلفونات وخطوط الصرف الصحي والأمطار وأنابيب وشبكات المياه المعزولة
8.	2017-437	خيط الغزل القطني المنفرد
9.	1999-2-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - تحديد نسبة الخيوط المعزولة بالأقمشة المحاكاة
10.	1999-7-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - تحضير عينات الفحص المخبرية وتحضير قطع الفحص للفحوصات الكيماوية
11.	1999-9-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - فحص الكثافة الخطية - طريقة الشلة
12.	1999-10-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - الألياف المصنوعة - فحص قوة القطع والتمدد (الاستطالة) للألياف المفردة
13.	1999-11-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - الألياف المصنوعة - فحص قوة الشد للألياف القطنية
14.	1999-12-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - تحديد اللغات او الليات في خيوط الغزل بطريقة العد المباشر
15.	1999-14-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - الأقمشة - تحديد قوة القطع بطريقة المسك
16.	1999-15-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - فحص قوة الشد والاستطالة للخيوط
17.	1999-16-573	طرق فحص المنتجات النسيجية - فحص قوة الشد والاستطالة للخيوط المأخوذ من القماش
18.	2017-577	تحديد عدد اللغات بطريقة الفتح \ الجدل
19.	2017-751	جوارب النايلون المرنة للسيدات
20.	2017-752	الجوارب الرجالية المصنوعة من خيوط البوليبيد المرنة (المطاطية)
21.	2019-4-804	الخضار الطازجة - البندورة
22.	2013-928	صفائح فولاذية وأشرطة فولاذية مجلفنة من خلال العمر في الزنك المصهور بعملية متتابعة "متواصلة"
23.	2017-1042	الحليب المعامل بالحرارة - تقدير محتوى لاكتولوز - طريقة استخدام الكروماتوغرافي السائل عالي الأداء
24.	2017-1043	اللبن الرايب - تقدير الحموضة العيارية - طريقة بوتنوميترك
25.	2017-1044	الحليب ومنتجاته - تقدير محتوى الدهن - دليل عام باستخدام طريقة بيوترميترك
26.	2017-1045	الحليب - تقدير محتوى الكالسيوم - طريقة المعايرة
27.	2017-1046	الجبن المطبوخ ومنتجاته - حسب محتوى الايستيرات المستحلبة ومنظمات الحموضة معبرا عنها كحمض الستريك
28.	2018-2-1316	الاعمال الانشائية - تنظيم المعلومات حول الاعمال الانشائية - جزء 2: اطار تصنيف المعلومات
29.	2018-2-1317	الانحرافات في المباني - جزء 2: الاسس الاحصائية للتوقع المناسب بين عناصر ذات التوزيع الطبيعي من حيث الحجم
30.	2018-3-1317	الانحرافات في المباني - جزء 3: طرق لاختيار الحجم المستهدف والتوقع المناسب
31.	2018-4-1317	الانحرافات في المباني - جزء 4: طريقة التوقع لانحراف التجمعات وتخصيص التفاوت



رقم	م ف	عنوان المواصفة
.32	2018-6-1317	الانحرافات في المباني - جزء 6: الاسس العامة لمعايير القبول، ضبط المطابقة مع مواصفات انحراف الابعاد والضبط الاحصائي - طريقة 1
.33	2018-7-1317	الانحرافات في المباني - جزء 7: القواعد الاساسية لمعايير القبول، ضبط المطابقة مع مواصفات انحراف الابعاد والضبط الاحصائي - طريقة 2 (طريقة الضبط الاحصائي)
.34	2018-8-1317	الانحرافات في المباني - جزء 8: التحقق من الابعاد وضبط اعمال التشييد
.35	2010-1382	الزيوت العطرية - تعيين نقطة التجمد
.36	2010-1383	الزيوت العطرية - تقدير قيمة الاستر قبل وبعد الأستلة وتقييم المحتويات الحرة والكحول الكلي
.37	2010-1384	الزيوت العطرية - تقدير محتوى الفينولات
.38	2010-1385	الزيوت العطرية - تقدير قيمة الكربونيل - طريقة البوتنلشوميترك (مقياس فرق الجهد) باستخدام كلوريد هيدروكسيل أمونيوم
.39	2010-1386	الزيوت العطرية - تقدير الكثافة النسبية عند درجة حرارة 20 س - الطريقة المرجعية
.40	2010-1387	الزيوت العطرية - تقدير معامل الانكسار
.41	2010-1388	الزيوت العطرية - تحضير عينات الاختبار
.42	2010-1390	الزيوت العطرية - تقدير الدوران البصري
.43	2010-1394	الزيوت العطرية - الكربونيل - طريقة هيدروكسيل أمين الحر
.44	2010-1395	الزيوت العطرية - الخصائص
.45	2010-1396	الزيوت العطرية - أخذ العينات
.46	2010-1400	الزيوت العطرية - تقدير قيمة الاستر
.47	2010-1402	الزيوت العطرية - التحليل بالفصل الكروماتوغرافي الغازي على أعمدة السعيرية - طريقة عامة
.48	2010-1403	الزيوت العطرية - تقدير قيمة الإستر للزيوت المحتوية أسترات صعبة التصبن
.49	2010-1591	الأخذية - طرق اختبار وجه الحذاء: تشويه الشكل
.50	2010-1595	الأخذية - طرق اختبار وجه الحذاء - السلوك في درجات الحرارة العالية
.51	2010-1596	الأخذية - طرق اختبار وجه الحذاء، البطانة والنعل الداخلي - مقاومة الاحتكاك
.52	2010-1597	الأخذية - طرق اختبار وجه الحذاء - قوة الشد والاستطالة
.53	2010-1600	الأخذية - أخذ العينات، إعداد ومدة تكييف العينات واختبار العينات
.54	2010-1602	الأخذية - طرق اختبار المقويات - مقاومة الإجهاد
.55	2010-1785	الملابس - التأثيرات العضوية - قياس العزل الحراري بواسطة المانيكان الحراري
.56	2010-2065	المطاط ومنتجاته - خراطيم التجميع الهيدروليكية وتصنيف التسرب الخارجي للأنظمة الهيدروليكية
.57	2018-2-2281	اختبارات الحريق - المعايرة واستخدام ومقياس اندفق الحراري - الجزء 2: طرق المعايرة الأولية
.58	2010-2369	الشاي الأسود - مصطلحات
.59	2010-2415	الكرز الحلو المجفف
.60	2016-1-2490	النحاس والسبائك النحاسية - المصطلحات والتعاريف - الجزء 1: المواد
.61	2016-2-2490	النحاس والسبائك النحاسية - المصطلحات والتعاريف - الجزء 2: المنتجات الخام "غير المشكلة" (أشكال "قوالب" المصفاة)
.62	2016-3-2490	النحاس وسبائك النحاس - المصطلحات والتعاريف الجزء 3: المنتجات الخام
.63	2016-4-2490	النحاس والسبائك النحاسية - المصطلحات والتعاريف - الجزء 4: السبائك المصبوبة
.64	2016-5-2490	النحاس وسبائك النحاس - المصطلحات والتعاريف الجزء 5: طرق الاعداد والمعالجة
.65	2016-2496	الألمنيوم وسبائك الألمنيوم - تحديد المغنيسيوم - طريقة الإمتصاص الذري بقياس شدة الضوء الطيفي
.66	2017-2509	المواد المعدنية - اللوح والشريحة بسماكة 3 ملم أو أقل - اختبار النثي العكسي
.67	2010-2523	المواد المعدنية - الأنبوب (في المقطع الكامل) - اختبار الانحناء
.68	2010-2525	المواد المعدنية - الأنبوب - اختبار التمدد القسري
.69	2017-2526	المواد المعدنية - الأنبوب - اختبار التشفيه
.70	2011-2633	المصائد البلاستيكية لتصرف أنظمة أعمال الأنابيب داخل المباني
.71	2012-2927	المواد المستخدمة لإنتاج أغلفة لمرشحات السجائر والسجائر ومنتجات التبغ الأخرى - تقدير محتوى الأستينات
.72	2017-2-3310	المواد المعدنية - التحقق من ماكنات الفحص أحادية المحور الستاتيكية - الجزء 1: طرق الفحص الشدي للماكنات - التحقق من القوة المستخدمة
.73	2017-1-3593	الألومنيوم المشكل وسبائك الألومنيوم - الألواح، الشرائح والصفائح - الجزء الأول: الشروط الفنية للفحص والتسليم

رقم	م ف	عنوان المواصفة
.74	2017-2-3593	الألومنيوم المشكل وسبائك الألومنيوم، الألواح، الشرائح والصفائح - الجزء الثاني: الخصائص الميكانيكية
.75	2017-3-3593	الألومنيوم المشكل وسبائك الألومنيوم، الألواح، الشرائح والصفائح - الجزء الثالث: الشرائح: السماحيات في الشكل والأبعاد
.76	2017-4-3593	الألومنيوم المشكل وسبائك الألومنيوم، الألواح، الشرائح والصفائح - الجزء الرابع: الألواح والصفائح: السماحيات في الشكل والأبعاد
.77	2018-1-3616	تقييم التناسب الحيوي لممرات غاز التنفس في التطبيقات الصحية - الجزء الأول - التقييم والفحص ضمن عملية إدارة المخاطر
.78	2010-2-3712	الاهتزاز والصدمة الميكانيكية - وصف الخواص الميكانيكية الديناميكية للمواد ذات اللزوجة المرنة - الجزء الثاني: طريقة الرنين
.79	2010-3-3712	الاهتزاز والصدمة الميكانيكية - وصف الخواص الميكانيكية الديناميكية للمواد ذات اللزوجة المرنة - الجزء الثالث: طريقة الشعاع المستعرض الكابولي
.80	2019-2-3955	المواد المعدنية - إختبار الشد - الجزء 2: طريقة الإختبار عند درجة حرارة مرتفعة
.81	2019-3-3955	المواد المعدنية - إختبار الشد - الجزء 3: طريقة الإختبار عند درجة حرارة منخفضة
.82	2019-4-3955	المواد المعدنية - إختبار الشد - الجزء 4: طريقة الإختبار في الهيليوم السائل
.83	2019-3961	الأنتيبب البلاستيكية والقطع - تحديد اللانفاذية
.84	2017-2-687	طرق فحص أعمال التعبيد (الرصيف) - فحوصات الركام
.85	2018-1-1318	طرق القياس للبناء - الوضعية والقياس - الجزء 1: التخطيط والتنظيم، وإجراءات القياس، ومعايير القبول
.86	2018-3-1318	طرق القياس للبناء - الوضعية والقياس - الجزء 3: التحقق من قوائم المشتريات للدراسات وخدمات القياس
.87	2018-1325	مواصفات الأداء في المباني - اختبار الأداء لأرضيات الخرسانة مسبقة الصب - السلوك تحت الأحمال غير المركزة
.88	2018-1326	مواصفات الأداء في المباني - اختبار الأداء لأرضيات الخرسانة مسبقة الصب - السلوك تحت الأحمال المركزة
.89	2018-1331	الانحرافات في المباني - عرض بيانات دقة الأبعاد
.90	2018-2-1332	الانحرافات في المباني - طرق قياس المباني ومنتجات البناء - الجزء 2: مواقع نقاط القياس
.91	2019-2-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 2: تحديد كثافة الحبيبات الناعمة في التربة
.92	2019-3-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 3: تحديد كثافة الجزيئات - طريقة بكنوميتير
.93	2019-4-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 4: تحديد توزيع حجم الجزيئات
.94	2019-5-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 5: فحص التحميل من خلال oedometer
.95	2019-6-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 6: اختبار السقوط المخروطي
.96	2019-7-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 7: اختبار ضغط التربة غير المحصورة
.97	2019-8-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 8: الفحص الثلاثي للتربة غير المتماسكة وغير القابلة للتصريف
.98	2019-9-2286	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 9: فحص الضغط الثلاثي للتربة المتماسكة و المشبعة بالماء
.99	-10-2286 2019	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 10: فحوصات القص المباشر
.100	-11-2286 2019	الفحص والتحقق الجيوتقني- الفحص المخبري للتربة- الجزء 11: فحص النفاذية

خالد العسيلي
وزير الاقتصاد الوطني
رئيس مجلس الإدارة



قرار بأحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية "إلغاء مواصفات" رقم (6) لسنة 2024م صادر عن مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس

بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (2024/15) الفقرة (2) منه، واستناداً لأحكام قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما أحكام المادتين (11) و(14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/03/24م، إلغاء المواصفات المذكورة في الجدول (ج) المرفق اعتباراً من تاريخه.

جدول (ج)

رقم	م ف	عنوان المواصفة
1.	1997-218	شراب الجلوكوز
2.	14-632- 2008	شامبو الشعر للأطفال والصغار
3.	2001-716	الإشرطة المرنة المستوية والمضفرة المصنوعة من الحرير الصناعي
4.	2018-1324	مواصفات الأداء في المباني -- تعريف وحساب المساحة ومؤشرات الفراغ
5.	2010-1340	المعادن الخفيفة وسبائكها - المصطلحات والتعاريف جزء ١: المواد
6.	2010-1341	الالمنيوم - رقائق الالمنيوم الملفوفة على البارد بسماكة (٧ - ٢٠) ميكروميتر - الأبعاد
7.	2010-1343	الالمنيوم المشكل وسبائك (خلائط) الالمنيوم المستديرة المسحوبة - التفاوتات في الشكل والأبعاد (جميع النقاط السالبة على القطر)
8.	2016-1427	إغطية الأرضية النسيجية المنسوجة ألياً- تعيين التغير في الأبعاد بعد التعرض للحرارة و/ أو الماء
9.	7-2282- 2020	الفحص والتحقق الجيوتقني - الفحص المخبري للتربة - الجزء 7: اختبار الضغط للتربة غير محصور ذات حبيبات ناعمة
10.	2010-2512	المواد المعدنية - اختبار الشد في درجة الحرارة المرتفعة
11.	2011-2621	توصيات لطرق تركيب مجاري ومصارف البولي فينيل كلورايد غير الملدن (PVC-U) المدفونه
12.	1-2653- 2012	تكنولوجيا المعلومات - الاتصالات السلكية واللاسلكية وتبادل المعلومات بين الأنظمة- الشبكات المحلية والحضرية متطلبات خاصة ج1: نظرة عامة لمواصفات الشبكات المحلية
13.	5-2653- 2012	تكنولوجيا المعلومات - الاتصالات السلكية واللاسلكية وتبادل المعلومات بين الأنظمة - الشبكات المحلية والحضرية - متطلبات خاصة

خالد العسيلي
وزير الاقتصاد الوطني
رئيس مجلس الإدارة



جناية رقم: 2012/107

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة بداية جنين

الحكم

الصادر عن محكمة بداية جنين بصفتها محكمة جنيات، المأذونة بإجراء المحاكمة، وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني.
الهيئة الحاكمة: القاضي السيدة مها عبد العال.
المشتكى: الحق العام.
المتهم: راند فواز سليم سماره، هوية رقم (901212266) عنوانه: سيريس - جنين.
التهمة: إحداث عاهة دائمة خلافاً لأحكام المادة (335) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م.

الحكم

عطفاً على قرار الإدانة، وبعد الاستماع لأقوال رئيس النيابة العامة، تقرر المحكمة وضع المدان راند فواز سليم سماره بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة (3) سنوات، على أن تحسب له منها المدة التي أمضاها موقوفاً على ذمة هذه الدعوى، وتكبيد المدان مبلغ (100) دينار أردني نفقات محاكمة.
حكماً غيابياً صدر وتلي علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني، وأفهم بتاريخ 2024/02/14م.

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات القانونيين الجدد صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات

عملاً بأحكام المادة (32) من قانون مزاوله مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004م، التي تنص على أن تنشر قرارات منح رخص مزاوله المهنة في الجريدة الرسمية، تقرر منح الشركة المذكورة أدناه رخصة مزاوله مهنة تدقيق الحسابات:

رقم الرخصة	اسم الشركة بالعربية	اسم الشركة بالإنجليزية	رقم تسجيل الشركة	تاريخ مصادقة المجلس
2024/202	لانجوج اوف بزنس للاستشارات المالية والإدارية	Language of Business for Financial and Admin Consultation	562355511	2024/03/03م

عمر البيطار
رئيس مجلس مهنة تدقيق الحسابات
وزير المالية

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكل لبلدة جيوس/ محافظة قلقيلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/5) بتاريخ 2023/05/25م، بموجب القرار رقم (169) وفي جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (498)، الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة قلقيلية، ومقر بلدية جيوس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

دولة فلسطين
PALESTINE
MINISTRY OF LOCAL GOVERNMENT
وزارة الحكم المحلي
محافظة جنين

لقد تم تعديل هيكل نظام جداول 5861
معلم الجداول بقرارات بلدية جنين
معلم الجدول رقم 5861/2024

رقم الجدول	المساحة (دكا)	الرقم التسلسلي	الرقم التسلسلي
1	1.5	1	1
2	2.0	2	2
3	2.5	3	3
4	3.0	4	4
5	3.5	5	5
6	4.0	6	6
7	4.5	7	7
8	5.0	8	8
9	5.5	9	9
10	6.0	10	10
11	6.5	11	11
12	7.0	12	12
13	7.5	13	13
14	8.0	14	14
15	8.5	15	15
16	9.0	16	16
17	9.5	17	17
18	10.0	18	18
19	10.5	19	19
20	11.0	20	20
21	11.5	21	21
22	12.0	22	22
23	12.5	23	23
24	13.0	24	24
25	13.5	25	25
26	14.0	26	26
27	14.5	27	27
28	15.0	28	28
29	15.5	29	29
30	16.0	30	30
31	16.5	31	31
32	17.0	32	32
33	17.5	33	33
34	18.0	34	34
35	18.5	35	35
36	19.0	36	36
37	19.5	37	37
38	20.0	38	38
39	20.5	39	39
40	21.0	40	40
41	21.5	41	41
42	22.0	42	42
43	22.5	43	43
44	23.0	44	44
45	23.5	45	45
46	24.0	46	46
47	24.5	47	47
48	25.0	48	48
49	25.5	49	49
50	26.0	50	50
51	26.5	51	51
52	27.0	52	52
53	27.5	53	53
54	28.0	54	54
55	28.5	55	55
56	29.0	56	56
57	29.5	57	57
58	30.0	58	58
59	30.5	59	59
60	31.0	60	60
61	31.5	61	61
62	32.0	62	62
63	32.5	63	63
64	33.0	64	64
65	33.5	65	65
66	34.0	66	66
67	34.5	67	67
68	35.0	68	68
69	35.5	69	69
70	36.0	70	70
71	36.5	71	71
72	37.0	72	72
73	37.5	73	73
74	38.0	74	74
75	38.5	75	75
76	39.0	76	76
77	39.5	77	77
78	40.0	78	78
79	40.5	79	79
80	41.0	80	80
81	41.5	81	81
82	42.0	82	82
83	42.5	83	83
84	43.0	84	84
85	43.5	85	85
86	44.0	86	86
87	44.5	87	87
88	45.0	88	88
89	45.5	89	89
90	46.0	90	90
91	46.5	91	91
92	47.0	92	92
93	47.5	93	93
94	48.0	94	94
95	48.5	95	95
96	49.0	96	96
97	49.5	97	97
98	50.0	98	98
99	50.5	99	99
100	51.0	100	100

مجلس التنظيم الأعلى
صورة طبق الأصل
التاريخ:

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكل لبلدة زواتا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/6) بتاريخ 2023/07/04م، بموجب القرار رقم (231) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي زواتا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لمشروع استثماري لغايات الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع حدائق ومبان عامة في القطع ذوات الأرقام (23، 18، 17) من الحوض رقم (12) بيت امرين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (507) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 18، 17) من الحوض رقم (12) من أراضي بلدة بيت امرين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرين، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قري شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين بعرض (8)م في القطعة رقم (16) من الحوض رقم (18) - عراق بورين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (6) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (16) من الحوض رقم (18) من أراضي بلدة عراق بورين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي عراق بورين.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من حديقة عامة إلى سكن (ب) وهيكلية تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى سكن (ب) وتنظيم شارع بعرض (12)م في الأحواض ذوات الأرقام (85، 86، 87) - مراح رباح/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/10) بتاريخ 2023/10/31م، بموجب القرار رقم (403) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (144، 146، 193، 210، 211، 222، 266، 282، 283، 285، 286) من الحوض مراح رباح رقم (85) والقطع ذوات الأرقام (27، 28، 30، 93) من الحوض حريقة شاهين رقم (87) والقطعتين رقم (2، 13) من الحوض دار صنوبرة رقم (86) من أراضي بلدة مراح رباح، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة بيت لحم، ومقر مجلس قروي مراح رباح. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى منطقة صناعات خفيفة وحرفية لغاية إقامة مصنع ومستودعات في القطعة رقم (104) من الحوض الطبيعي رقم (2 أبو البطم) بيت ليد/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/10) بتاريخ 2023/10/31م، بموجب القرار رقم (406) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (104) من الحوض الطبيعي رقم (2 أبو البطم) وهي القطعة رقم (1) من الحوض رقم (14) أعمال التسوية من أراضي بلدة بيت ليد، وفقاً لجدول الإحداثيات الآتي:

X	Y
164544	185350
164622	185257
164510	185115
164506	185115
164476	185229
164493	185220
164541	185259
164510	185300

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية بيت ليد. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة صناعات خفيفة وحرفية إلى منطقة صناعية في الأحواض ذوات الأرقام (8670، 8671، 8672) دبر الغصون/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (9) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (96، 97) من الحوض رقم (8670) والقطع ذوات الأرقام (جزء من 37، جزء من 36، 43، 44، 45، 46، 57، 58، 59، جزء من 60، جزء من 61، جزء من 62، 64، 65، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81) من الحوض رقم (8671) والقطع ذوات الأرقام (جزء من 4، جزء من 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، جزء من 17، 18، 19، 20، جزء من 21، جزء من 22، 23، 24، جزء من 25، جزء من 26، جزء من 27، جزء من 28، جزء من 44، 66) من الحوض رقم (8672) من أراضي بلدة دبر الغصون، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية دبر الغصون.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة كسارة ومحجر ومصنع باطون وتنظيم شارع بعرض (12)م في القطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) سفارين/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (59) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) من أراضي بلدة سفارين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر مجلس قروي سفارين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلية تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبانٍ عامة وحدائق في الأحواض ذوات الأرقام (25، 29، 30) جبع/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/11) بتاريخ 2023/11/29م، بموجب القرار رقم (467) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 9، 11، 12، 13، 14، 28، 29) من الحوض رقم (30) والقطع ذوات الأرقام (14، 16، 18، 19) من الحوض رقم (29) والقطعتين رقم (38، 52) من الحوض رقم (25) من أراضي بلدة جبع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية جبع. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (50)م وتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى تجاري طولي في القطعة رقم (3) من الحوض رقم (8) منطقة تنظيم هيكل جنين / قباطية/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (84) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (3) من الحوض رقم (8) منطقة تنظيم هيكل جنين) من أراضي بلدة قباطية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية جنين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (10)م إلى (8)م
في الحوضين رقم (15، 16) - خمماس/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (3) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (64، 63، 33، 32، 31، 30، 29، 28، 17، 16، 15) من الحوض رقم (16) والقطع ذوات الأرقام (228، 229، 241، 242) من الحوض رقم (15) من أراضي بلدة خمماس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروي خمماس.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لتنظيم وإلغاء شوارع وتنظيم ساحات ومبانٍ عامة في الأحياء ذوات الأرقام (1 ام السحالي، 11 الشرفة، 12 الشرفة والعباص) - رافات/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (16) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (20، 22، 51، 51، 237) من الحوض رقم (12 الشرفة والعباص) والقطع ذوات الأرقام (37، 46، 47، 49، 149، 149، 50، 54، 70، 71، 77، 69، 134، 76، 42، 45، 2، 3، 20، 19، 18، 22، 144، 39، 40، 38، 41، 127، 143، 48، 44، 51، 142، 52، 74، 73، 101، 100، 102، 106، 108، 107، 107، 109، 105، 104، 112، 111، 141، 103، 114، 110، 111، 138، 139، 113، 132، 133، 131، 115، 116، 124، 123، 122، 117، 118، 135، 136، 137، 120، 121، 119، 75، 99، 98، 97، 150) من الحوض رقم (11 الشرفة) وكامل القطع من الحوض رقم (1 ام السحالي) من أراضي بلدة رافات، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروي رافات.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (أ)
في الحوض رقم (8) - بروقين/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (5) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع نوات الأرقام (118، 119، 120، 122، 123، 124، 125، 126، 127، 128، 33) من الحوض رقم (8) من أراضي بلدة بروقين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة سلفيت، ومقر بلدية بروقين. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (8)م في الحوض رقم (28) طوباس/ محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (8) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (19، 32، 33، 34، 35، 62) من الحوض رقم (28) من أراضي مدينة طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طوباس، ومقر بلدية طوباس. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار منحى شارع وتوسعة شارع تنظيمي كمواقف سيارات في القطعة رقم (64) من الحوض رقم (2) - الطيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (10) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (64) من الحوض رقم (2) من أراضي بلدة الطيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروي الطيرة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (بيت عور التحتا، بيت عور الفوقا، الطيرة، صفا).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عروض شوارع من (12)م إلى (10)م ومن (16)م إلى (12)م ومن شارع بعرض (6)م إلى ممر مشاة ومنح أحكام خاصة في الحوضين رقم (2) السهل، 6 البلد) - دورا القرع/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (12) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (50، 52، 53، 54، 55، 72، 73، 74، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 162، 163، 164، 165، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175، 176، 177، 178، 179، 180، 181، 182، 183، 184، 185، 187، 188، 189، 190، 191، 194، 199، 200، 201، 202، 203، 204، 205، 206، 207، 209، 210، 211، 212، 213، 214، 215، 216، 268، 269، 270، 274، 275، 288، 289، 29) من الحوض رقم (2) السهل) والقطعة رقم (1) من الحوض رقم (6) البلد) من أراضي بلدة دورا القرع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية دورا القرع - عين سينيا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (14)م في الحوض رقم (42)
عبوين/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (13) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 6، 9، 10، 11، 12، 16، 17، 18، 22، 110، 122، 123، 124) من الحوض رقم (42) من أراضي بلدة عبوين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية عبوين، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (عبوين، جلجليا).
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من (10م إلى 12م) وشارع من (2م إلى 5م) و
وإنهاؤه بمدور وشارع من (6م إلى 8م) في الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم
(9 مار جريس) والحي رقم (10 القسطل) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار
رقم (14) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (61، 62، 63،
70، 73، 74، 76، 86، 106) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (9 مار جريس) والقطع
ذوات الأرقام (24، 48، 52، 53، 54، 55، 114، 115) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي
رقم (10 القسطل) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/
محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية
وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية
رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة وتنظيم شوارع وتنظيم ساحات في الحوضين
رقم (18 الماسيون، 17 خلة طعيمة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (15) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (12، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57) من الحوض رقم (17 خلة طعيمة) والقطعتين رقم (216، 217) من الحوض رقم (18 الماسيون) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (12)م إلى (8)م وتعديل مساره وإلغاء شارع بعرض (10)م وتنظيم شارعين بعرض (8)م في الحوض رقم (7 ام ابريق) من أراضي المزرعة القبلية، والحوض رقم (3 بير العلق) من أراضي أبو اشخيم، والحوض رقم (16 زقلاب) من أراضي بيرزيت/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (53) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 4، 5، 6، 8، 9، 14، 15، 16، 17، 53) من الحوض رقم (7 ام ابريق) من أراضي بلدة المزرعة القبلية، والقطع ذوات الأرقام (125، 126، 130، 131، 144) من الحوض رقم (3 بير العلق) من أراضي بلدة أبو اشخيم، والقطعتين رقم (179، 180) من الحوض رقم (16 زقلاب) من أراضي بلدة بيرزيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة القبلية، ومقر مجلس قروي أبو اشخيم، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (كوبر، برهام، جيبيا، أبو اشخيم)، ومقر بلدية بيرزيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شوارع وتوسعة شوارع وتنظيم شوارع ودرج وإلغاء جزء من شوارع وتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى منطقة خضراء وإلى ساحة عامة وتنظيم سكن (ب) وساحة عامة وساحة خضراء في الأحياء رقم (26 الجبل، 29 الحسانة، 4 الكرمل) من الحوض رقم (19 المدينة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (54) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع نوات الأرقام (8، 11، 12، 13، 14، 15، 27، 28، 29، 30، 34، 35، 36، 37، 38، 41، 77) حي (29 الحسانة) والقطع نوات الأرقام (4، 5، 8، 111، 114، 132) حي (26 الجبل) والقطع نوات الأرقام (1، 3، 99) حي (4 الكرمل) من الحوض رقم (19 المدينة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع بعرض (12)م وتنظيم شارع بعرض (12)م في الحوض رقم (16) تخمين (15) طبيعي - خaras / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (56) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 24، 11، 260) من الحوض رقم (16) تخمين (15) طبيعي من أراضي بلدة خaras، وفقاً لجدول الإحداثيات الآتي:

X	Y
153675	114345
153805	114345
153805	114440
153675	114400

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة الخليل، ومقر بلدية خaras. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
32/ المعجونة	الخليل/ ترقوميا
34 حي 4/ خلة العوينة حي بير خلة الجرة	الخليل/ ترقوميا
24 حي 1/ مرج الكلبه حي شعب البير الشمالي	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2020/12/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34498/ خلة احريز	الخليل/ الخليل

قد فتحت في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2021/11/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
32 حي 2/ المنازل الحي الجنوبي	الخليل/ حلحول

قد فتحت في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2021/11/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت كاحل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ سحبية الغربي	الخليل/ جمرورة - بيت كاحل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2021/11/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
2 حي 1/ الزرارة حي فياح الشرقي	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/01/02م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية لحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
15 حي 2 / واد الرشراش الحي الشرقي	الخليل/ لحول
35 حي 2 / شعب عمران حي الدناقير	الخليل/ لحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2022/01/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34 حي 1/ كرم سلمان الحي الغربي	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2022/01/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
17 حي 3/ خلة غنيم حي خلة	الخليل/ ترقوميا
3 حي 1/ خلة أبو ساكور حي شعب ابوساكور	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2022/01/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
21 حي 1/ قرنة اللحام - شعب سلمان الحي الشمالي	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/03/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
25/ واد حياش الشرقي وواد المعصا	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/03/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
42/ امسيليت	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/03/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3 حي 2/ العرقوب الجسر الحي الجنوبي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/03/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
10/ السابعة الشرقي	الخليل/ صوريّف
22/ بقعان القصر وقرنة حزمة	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية اذنا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
8 حي 1/ خربة الراس خلة اذرة الحي الشمالي الغربي	الخليل/ اذنا
26/ شعب محمد	الخليل/ اذنا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
12/ السطوح	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
1/ واد الوعر الشرقي	الخليل/ ام الدرج
8/ الدحديلة	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
2 حي 2/ الزرارة حي القطاع الشرقي	الخليل/ الشيوخ
68/ نجمة الاربقة وبلان	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34499/ خلة عبيد الغربي	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7 حي 1/ البقعة الحي الشرقي	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
41/ سهل الذروة	الخليل/ حلحول
34912/ واد الجيف	الخليل/ حلحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/03/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
12/ الكرم	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2022/05/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7 حي 2/ البقعة الحي الغربي	الخليل/ صوريّف
48/ ظهر سعد وواد عزاز	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/05/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوذين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34417 حي 1/ حرم الرامة الحي الشرقي	الخليل/ الخليل
34492/ واد سلهب	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/05/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوذين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
13/ ام داود	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/05/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
64/ العينة	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/05/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت كاحل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
5/ زقاق العميان	الخليل/ جمرورة - بيت كاحل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2022/05/30م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
2/ واد الوعر الجنوبي	الخليل/ ام الدرج
5/ ام رقية الشمالي	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/06/02م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
14 / ام مغيره	الخليل/ النجادة
16 / ام رجوم	الخليل/ النجادة
17 / المدرسة	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/06/02م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
20/ المطينة	الخليل/ صوريّف
33/ سروج واد الجذور	الخليل/ صوريّف
38/ مراح الصوان والصوانة	الخليل/ صوريّف
40/ واد الصير	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/06/02م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجت
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
36/ الصمالجة وقطاع الدجاج	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/06/02م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
65/ ظهر اقطيظ الغربي	الخليل/ حلحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/06/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
2 حي 3/ الزرارة الحي الشمالي	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/06/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34517/ خربة اسطبول	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/06/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7 حي 1/ خلة خنسا وعر ابو قراجة الحي الشرقي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/06/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
19 حي 2/ خلة ابو بيضا الحي الجنوبي	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/06/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34444 حي 1/ شعب الملح الحي الشرقي	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/06/26م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت كاحل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
23/ خلة جمرورة الجنوبي	الخليل/ جمرورة - بيت كاحل
24/ خلة جمرورة الشمالي	الخليل/ جمرورة - بيت كاحل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/06/26م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34911 / ظهر اقطيط	الخليل/ حلحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2022/07/20م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطأ/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
29/ تلة الدحديلة	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/07/21م، و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
9 حي 2/ الغروس حي واد نزار	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/07/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
14/ الركيذ	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/07/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34425 حي 1/ شعابة الحي الشرقي	الخليل/ الخليل
34501/ خلة الدار	الخليل/ الخليل
34505/ بويرة زيف - سهلة العوجا	الخليل/ الخليل
34516/ خربة شعبان	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/07/24م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34445/ قصر ابو عطوان	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/08/18م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبيّنة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
27 حي 1/ العروق الحي الشمالي	الخليل/ صوريّف
27 حي 2/ العروق الحي الجنوبي	الخليل/ صوريّف
41/ سرج القندول	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/08/18م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت اولا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
17/ ابو غرفة	الخليل/ بيت اولا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/08/18م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
14/ ام عبهرة	الخليل/ بني نعيم
30/ عربية	الخليل/ بني نعيم
46/ شحمان الشمالي	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/08/18م، و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
23 حي 2/ قنان نياص الحي الجنوبي	الخليل/ الشيوخ
52/ واد ابراهيم	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/08/18م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطأ/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
13/ الغربي	الخليل/ النجادة
15/ الشريف	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
43/ خلة المزيرعة	الخليل/ صوريف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
23 حي 2/ مرعيا الحي الغربي	الخليل/ حلحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11 حي 1/ خلة اللوز ظهر الخرايب الحي الجنوبي	الخليل/ نوبا
11 حي 2/ خلة اللوز ظهر الخرايب الحي الشمالي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
24 حي 2/ مرج الكلبة حي شعب البير الجنوبي	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
10/ شعب البطم	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
29 حي 2/ شحمان الحي الشرقي	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34901/ عين الحصة	الخليل/ حلحول

قد فتحت في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/09/11م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11/ قرنة الخايبية	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
35/ واد الركيذ	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بني نعيم وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
18/ خربة بني الدار	الخليل/ بني نعيم

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوذين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
32 حي 1/ خلة ميمونة الحي الغربي	الخليل/ الشيوخ
67/ النجمة	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/09/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوذين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34503 / غرابه	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي خلة المي وسكان قرية امنيزل - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
8/ واد النجار الشمالي	الخليل/ امنيزل
9/ حمرة اسمير	الخليل/ امنيزل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت اولا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
50/ شعب النيص	الخليل/ بيت اولا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية اذنا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
5/ واد الناقية الشرقي	الخليل/ اذنا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
2 حي 2/ شعب بدر حي المنتزه	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
5 حي 3/ الحيلة الحي الشرقي	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3/ خلة الضبع وفرصة	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/10/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6 حي 2/ الظهورة والبقة - خلة الشباك الحي الجنوبي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/10/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6 حي 3/ شعب نزال حي الدويات الشمالي	الخليل/ ترقوميا
39/ صف العسكر	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/10/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية اذنا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
35/ واد الافرنج الشمالي	الخليل/ اذنا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2022/11/13م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية اذنا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
12حي 2/ ظهر بير البلوطه والشماليه المربيه - واد الثومر الحي الغربي	الخليل/ اذنا
32/ كتف السماقه	الخليل/ اذنا
21 حي 1/ شعب العقرب - الشروي الحي الغربي	الخليل/ اذنا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/11/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
55/ دير موسى	الخليل/ صوريّف
3 حي 2/ أبو شرك والكفر الحي الجنوبي	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/11/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34 حي 3/ خلة العوينه حي زنون	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/11/17م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية حلحول وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
24 حي 1/ كسبر واد الظل الشمالي	الخليل/ حلحول

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2022/11/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية صوريّف وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3 حي 1/ أبو شوك والكفر الحي الشمالي	الخليل/ صوريّف
31/ واد جدور شعب البردويل/ سرج قلافة	الخليل/ صوريّف
34/ شعب البردويل واد قلافة	الخليل/ صوريّف
91/ خلة علي غنيم الجنوبي	الخليل/ صوريّف
65/ ظهر جمريّن	الخليل/ صوريّف
35/ شعب الصيرة سرج القندول	الخليل/ صوريّف

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجت
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الخليل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
34524/ ام الدكاكين	الخليل/ الخليل
34522/ أبو خشبة الشمالي	الخليل/ الخليل
34002/ الحسين	الخليل/ الخليل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
14 حي 2/ معين الحي الشرقي	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية ترقوميا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
17 حي 2/ خلة غنيم حي خلة الزيتون	الخليل/ ترقوميا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
13 حي 1/ ام الشقحان الشرقي الحي الجنوبي	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الشيوخ وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
32 حي 2/ خلة ميمونة الحي الغربي	الخليل/ الشيوخ
66/ نجمة حماد	الخليل/ الشيوخ
65/ واد الدعبوب	الخليل/ الشيوخ

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2022/12/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
31/ واد الوهادين + محطة العرضي	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/02/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكون معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7 حي 2/ خلة خنسا - وعر أبو كراحة الحي الغربي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/02/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3/ ام مليس	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/02/23م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت اولا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
62/ خلة دبوس	الخليل/ بيت اولا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/03/07م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
62 حي 2/ مستنبت العروب والفريديس الجنوبي	الخليل/ بيت امر
72 حي 2/ واد الشيخ الغربي	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/03/07م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت اولا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ كوريا الغربية	الخليل/ بيت اولا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/03/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
17 حي 2/ قطعة العرب الحي الغربي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/03/27م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
44/ شعب الجرشية	الخليل/ بيت امر
43/ عرق الفيران الطواحين	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/05/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3 حي 1/ العرقوب الجسر الحي الشمالي	الخليل/ نوبا
25/ خلة اللوز الجنوبيه	الخليل/ نوبا
12/ المشرع	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/05/04م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي التوانه وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
43/ ام الشقحان الجنوبي	الخليل/ التوانه

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/06/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
17 حي 1/ قطعة العرب الحي الشرقي	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/06/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
14/ واد جيب	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/06/08م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية السموع وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
41 حي 1/ خلة الكروم الشرقية الحي الشرقي	الخليل/ السموع

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/06/13م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4 / المشاليل	الخليل/ النجادة
20 / النخببية الشرقية	الخليل/ النجادة
3 / القبلي	الخليل/ النجادة
6 / الدغبوسية	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/07/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجت
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11 / عين الجنان	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/07/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكون معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
21/ ام قطيفات	الخليل/ ام الدرج
31/ النصراني	الخليل/ ام الدرج
17/ ابو لافح	الخليل/ ام الدرج
16/ مقطع الروس	الخليل/ ام الدرج
14/ العصيفي الغربي	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/07/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
15/ خلة الما	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/07/06م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية السموع وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
153 حي 1/ مكنل مسلم الغربي الحي الشمالي	الخليل/ السموع
153 حي 2/ مكنل مسلم الغربي الحي الجنوبي	الخليل/ السموع
152/ الجوفات الغربية	الخليل/ السموع

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/07/13م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكون معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11/ الخوية والمدرسة	الخليل/ ام الدرج
32/ ابو نجم	الخليل/ ام الدرج
7/ دار الفرس	الخليل/ ام الدرج
19/ محيسن	الخليل/ ام الدرج
4/ الشومرة	الخليل/ ام الدرج
30/ الخروعه	الخليل/ ام الدرج
36/ الرظمة الفوقا	الخليل/ ام الدرج
33/ بادرة	الخليل/ ام الدرج
23/ المرملة	الخليل/ ام الدرج
15/ العصيفي الشرقي	الخليل/ ام الدرج
13/ الضحية	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجت

مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطأ/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
11/ قرنان	الخليل/ النجادة
19/ ابو امشحة	الخليل/ النجادة
18/ الشويهي	الخليل/ النجادة
1/ النخبيبة الغربية	الخليل/ النجادة
8/ المداني الجنوبي	الخليل/ النجادة
5/ سلطنة	الخليل/ النجادة
9/ السادة السمراء	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
13/ حيلة المحماسه	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/03م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطأ/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
22/ الدقم	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/08/15م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
1/ خلة الدقيق	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2023/08/16م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس الخدمات المشترك وسكان القرى/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
527 حي 1/ خلة الفقيات الحي الشرقي	الخليل/ دورا - البرج
570 حي 1/ الطواحين الحي الشمالي	الخليل/ دورا - حذب الفوار

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/08/20م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت كاحل وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
22/ راس خلة جمرورة	الخليل/ جمرورة - بيت كاحل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/08/28م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي خلة المي وسكان قرية امنيزل - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
3/ واد هريبة النبي	الخليل/ امنيزل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي النجادة وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7/ المدني الشمالي	الخليل/ النجادة
2/ المسح	الخليل/ النجادة
10/ الغيور والزعرا	الخليل/ النجادة

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي ام الدرج وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6/ تلعة ام رقية	الخليل/ ام الدرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
22 حي 1/ سهلة حرب الحي الشرقي	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/08/31م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس الخدمات المشترك وسكان القرى/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
523 حي 1/ طريف الحي الجنوبي	الخليل/ دورا - البرج
221 حي 1/ ابو العسجا حي مدارس كرزا الغربي	الخليل/ دورا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2023/09/20م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية السموع وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
32/ خلة ابو حمدية الجنوبية	الخليل/ السموع
33/ واد العمائر الاوسط	الخليل/ السموع
82/ حنو رافات	الخليل/ السموع
87 حي 1/ خلة نياص الجنوبي الحي الشرقي	الخليل/ السموع
85 حي 1/ حنو رافات الجنوبي الحي الشرقي	الخليل/ السموع

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2023/09/20م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
10/ حيايل القوادم	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الخميس، بتاريخ 2023/09/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
23/ البلدة القديمة + خلة ابو ماري	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/10/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت اولا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
84/ خلة ذيب	الخليل/ بيت اولا

قد فتحت في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/10/22م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
38/ جذر البلد	الخليل/ بيت امر
34/ ظهر البراهيش وقلع مقبل	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2023/11/01م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الظاهرية وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
269/ كتف غفرة الشمالي	الخليل/ الظاهرية

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/11/12م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس الخدمات المشترك وسكان القرى/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
534 حي 1/ خربة ام رجوم الحي الغربي	الخليل/ دورا - البرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/11/13م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الرماضين وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7/ خلة الرضوانه الشرقي	الخليل/ الرماضين

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الإثنين، بتاريخ 2023/11/13م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
7 حي 3/ خلة صالح التحتا الحي الشمالي	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/11/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس قروي الكرمل وسكانها - يطا/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوضين المبيينين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
4/ خلة صالح	الخليل/ الكرمل
7 حي 4/ خلة صالح التحتا الحي الغربي	الخليل/ الكرمل

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/12/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوضين المذكورين أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية نوبا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
1/ الداورة	الخليل/ نوبا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/12/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية دورا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
6 حي 1/ الحرايق الحي الشمالي	الخليل/ دورا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الثلاثاء، بتاريخ 2023/12/12م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية الظاهرية وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
271/ راس خلة سليمان	الخليل/ الظاهرية
222/ شعاب البصل وواد السمسم	الخليل/ الظاهرية
223/ خلة النظاف	الخليل/ الظاهرية

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/12/24م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية دورا وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
360/ الحملة الغربية	الخليل/ دورا
406/ الخزان	الخليل/ دورا
431/ فورش سوبا	الخليل/ دورا
570 حي 2/ الطواحين الحي الجنوبي	الخليل/ دورا - حذب الفوار

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/12/24م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس الخدمات المشترك وسكان القرى/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
528 حي 1/ عقود ام بغلة الحي الشرقي	الخليل/ دورا - البرج

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2023/12/24م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية السموع وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلومًا لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
24/ ام غانم الجنوبي	الخليل/ السموع
53/ سهلة ابو حداد	الخليل/ السموع
54/ مجد الباع الشرقي	الخليل/ السموع
57/ مجد الباع	الخليل/ السموع
126 حي 1/ خلة المفاتيح الحي الجنوبي	الخليل/ السموع
84/ مراح الدير	الخليل/ السموع
91/ شعب خلة نياص	الخليل/ السموع
67/ الهراب الغربي	الخليل/ السموع

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأربعاء، بتاريخ 2024/01/10م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة

مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه
في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية بيت امر وسكانها/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه:

رقم الحوض / اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
52/ واد العرب + بيت زعته + خربة قوفين + الاربعين	الخليل/ بيت امر

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2024/01/21م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للحوض المذكور أعلاه.

محمد قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي محافظة الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس مجلس الخدمات المشترك وسكان القرى/ محافظة الخليل، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه:

رقم الحوض/ اسم الحوض	المحافظة/ المنطقة
527 حي 2/ خلة الفقيات الحي الغربي	الخليل/ دورا - البرج
510 حي 1/ طور شنان الحي الغربي	الخليل/ دورا - بيت الروش التحتا
509 حي 1/ خلة ابو ملزم الحي الشرقي	الخليل/ دورا - بيت الروش التحتا

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل، يوم الأحد، بتاريخ 2024/02/11م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في الخليل لاستلام سندات التسجيل للأحواض المذكورة أعلاه.

غسان قباجتة
مدير دائرة تسجيل أراضي جنوب الخليل

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

